

مختصر مفید

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف
الطبعة الأولى
١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

المركز الإسلامي للدراسات

مختصر مفيد

السيد جعفر مرتضى العاملي

المركز الإسلامي للدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

السؤال الأول:

هل يستطيع الإمام المعصوم أن يرزق ويخلق بإذن الله
(عز وجل)؟! أم الخلق والرزق من خصوصيات الله (عز
وجل) فقط؟!!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم:

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..
وبعد..

فإن هذا السؤال ينحل إلى سؤالين:

أحدهما: هل الخلق والرزق مختصان بالله عز وجل أم
يمكن لغيره تعالى أن يفعل ذلك؟!!

الثاني: إذا لم يكونا مختصين به تعالى، فهل هما ثابتان
لخصوص الأنبياء؟! أم يمكن لغير الأنبياء أن يفعل ذلك؟!!

١ - أما الجواب عن السؤال الأول فهو: أن الخلق

والرزق من فعل الله وحده، ويمكن أن يأذن الله تعالى بذلك لمن يشاء من عباده..

ويدل على إعطائه هذا الإذن بالنسبة إلى الخلق قوله تعالى عن عيسى «عليه وعلى نبينا وآله الصلاة والسلام»:

(وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْكَلْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) .

ويدل على ممارسة هذا الإذن فعلاً قوله تعالى مخاطباً لعيسى «عليه السلام»: (وَإِذْ تَخْلُقُ مِنْ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي) .

ففي الآية الأولى نسب عيسى «عليه وعلى نبينا وآله الصلاة والسلام» الخلق إلى نفسه، كما أن الله تعالى نسب الخلق إلى عيسى في الآية الثانية.

ويلاحظ: أنه تعالى في هذه الآية قد ذكر الإذن مرتين:

إحدهما: حين أراد عيسى «عليه السلام» أن يعمل من

(١) الآية ٤٩ من سورة آل عمران.

(٢) الآية ١١٠ من سورة المائدة.

الطين كهيئة الطير.

والثانية: حين احتاج إلى نفخ الروح فيه..

ولعل سبب ذلك: أن الله سبحانه قد نهى البشر عن عمل التماثيل على صورة ذوات الأرواح، فجاء الإذن الإلهي لعيسى «عليه السلام» بأن يعمل الطين على هيئة الطير، الذي هو من ذوات الأرواح ليرفع المنع، الثابت بهذا النبي.. أو ليرفع توهم احتمال شمول النبي «صلى الله عليه وآله» لهذا المورد.. ثم احتاج إلى الإذن بنفخ الروح فيه، ما دام أن نفخ الروح لا يتحقق إلا بذلك، لأن الإذن يقع في سلسلة علل تحققه..

وعلى (١) هذا الأساس جاء قوله تعالى: (فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ) ، وقوله: (وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ) .

ويدل على أن الله تعالى قد أذن لبعض عباده بالرزق أيضاً قوله تعالى: (وَمَا نَقْمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ) .

وقال تعالى: (وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ

(١) الآية ١٤ من سورة المؤمنون.

(٢) الآية ١٢٥ من سورة الصافات.

(٣) الآية ٧٤ من سورة التوبة.

أَعْطُوا مِنْهَا رِضْوَانًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ .

كما أن الله تعالى قد أذن لملك الموت بقبض الأرواح. وأذن للمدبرات أمراً بالتدبير في بعض المجالات.

٢- وأما الجواب عن السؤال الثاني، فهو أنه إذا جاز هذا الأمر بالنسبة للأنبياء، مثل عيسى «عليه وعلى نبينا وآله الصلاة والسلام»، لم يكن مانع عقلي من جواز حصوله لغيره، إذا وجدت المصلحة التي تقتضي هذا الإذن..

وقد ورد ما دل على أن كل فضيلة تثبت لنبي من الأنبياء فهي ثابتة لنبينا محمد «صلى الله عليه وآله» بطريق أولى، وبنحو أتم .

وبعد هذا فإذا دل الدليل على أن ما للنبي «صلى الله عليه وآله» ثابت لو صيحه المنسوب للناس من قبل الله ورسوله، فعلينا أن نأخذ بمفاد ذلك الدليل، لعدم وجود مانع

(١) الآيتان ٥٨ و ٥٩ من سورة التوبة.

(٢) بحار الأنوار ج ١٦ ص ٣٠٩ وتفسير جوامع الجامع ج ٣ ص ٥٣٤

وتفسير مجمع البيان ج ٩ ص ٤٣٢ والحدائق الناضرة ج ٢٣

ص ٣١ وتفسير الآلوسي ج ٦ ص ١٨.

من قبوله، من عقل، أو نقل..

توضيح لا بد منه:

بقي أن نشير إلى أمر مهم هنا، وهو أنه بالرغم من أن الروايات تدل على أن ما ثبت لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ثابت للإمام «عليه السلام» إلا ما استثناه الدليل الخاص. إلا أن الروايات قد صرحت بما يلي:

١ - عن الإمام الرضا «عليه السلام»: «إن الله تعالى فوض إلى نبيه «صلى الله عليه وآله» أمر دينه، فقال: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) . فأما الخلق والرزق فلا» .

٢ - وجاء في التوقيع الذي خرج إلى الشيعة بواسطة أبي جعفر محمد بن عثمان «رحمه الله» سفير الإمام الحجة «عليه السلام» ما يلي: «إن الله تعالى هو الذي خلق الأجسام، وقسم الأرزاق، لأنه ليس بجسم، ولا حال في جسم.

(١) الآية ٧ من سورة الحشر.

(٢) راجع: عيون أخبار الرضا ج ١ ص ٢١٩ وبحار الأنوار ج ١٧ ص ٧ وج ٢٥ ص ٣٢٨ ومسند الإمام الرضا ج ١ ص ٣٧٧ وتفسير نور الثقلين ج ٥ ص ٢٧٩ وإكلیل المنهج في تحقيق المطلب للكرباسي ص ٤٦٧ وغاية المرام ج ٥ ص ١٣٣.

ليس كمثلته شيء وهو السميع البصير.

فأما الأئمة «عليهم السلام»، فإنهم يسألون الله تعالى فيخلق،^(١) ويسألون فيرزق، إيجاباً لمسألتهم، وإعظماً لحقهم» .

ويبدو لنا: أن محط نظر هذا الخبر ونظائره هو الرد على القول: بأن النبي أو الإمام يخلق ويرزق بقدرته وإرادته الذاتية، على نحو تكون إرادته وقدرته في عرض قدرة الله تعالى، وليست ناشئة عنها.

وهذا مرفوض ومردود كما دل عليه الحديثان المتقدمان. وكذلك الحال بالنسبة إلى القول: بأنه تعالى قد أوكل أمر الخلق والرزق إلى النبي أو الإمام، ولم يعد له أي شغل بالتدبير والخلق سوى أنه يجري ما يقررون، ويخلق ما يريدون..

فإن هذا أيضاً - كسابقه - باطل ومردود بمقتضى الحديثين المذكورين آنفاً..

ولكن لا مانع من أن يأذن الله تعالى لرسوله، أو لمن شاء من خلقه بالتصرف ضمن ضوابط معينة. بحيث يكون الله

(١) الغيبة للطوسي ص ٢٩٤ والإحتجاج للطبرسي ج ٢ ص ٢٨٥.

سبحانه هو الذي يفيض الوجود على الأشياء حين إرادته النبي أو الإمام، فتكون إرادة واقعة في سلسلة المبادئ والعلل التي توجب تعلق الإرادة الإلهية بالخلق والرزق فعلاً.

ويكون المراد بإذن الله سبحانه هو ما ينتج عن تعريف النبي أو الإمام بما يصلح به نظام الكون والحياة فتتعلق إرادتهما به ويكون تعلقها هذا من موجبات بلوغه درجة الصلاحية لذلك، فإذا أرادوه فإن الله تعالى يريده لإكمال موجبات تأثيره بتعلق إرادتهم به.

ويبدو لنا أن هذا هو الذي عنته الآيات التي نسبت الخلق إلى عيسى، والإيتاء إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

السؤال الثاني:

ما معنى قوله تعالى: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) ^(١) ، وقوله تعالى: (وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ)؟! .

الجواب:

بسمه تعالى وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد

(١) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

(٢) الآية ٣٨ من سورة الشورى.

وآله الطاهرين..

وبعد..

فقد ذكرنا الإجابة على هذا السؤال في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» ج ٧ ص ٦٧-٧٥ وقلنا هناك ما يلي:

إنه لا ريب في حسن المشاورة وصلاحها وقد ورد الحث عليها في هاتين الآيتين وفي آيات كثيرة .

ويقولون: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد شاور أصحابه في أكثر من مرة ومناسبة، حتى نزل في مناسبة حرب أحد قوله تعالى: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ، إِنْ يَنْصَرِكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ..).

وعن ابن عباس بسند حسن: لما نزلت: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) ، قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أما إن الله ورسوله لغنيان عنها، ولكن جعلها الله رحمة لأمتي؛ فمن

(١) الآيتان ١٥٩ و ١٦٠ من سورة آل عمران.

(٢) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

(١)

استشار منهم لم يعدم رشداً، ومن تركها لم يعدم غياً .

والسؤال هنا هو: إنه إذا كان الله ورسوله غنيين عنها،

فلماذا يأمر الله تعالى نبيه بأن يشاور أصحابه في الأمر؟!

وسؤال آخر، وهو: هل يمكن بضم الآية التي في سورة

الشورى: (وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) ، وبضم سائر الروايات

التي تحت على الاستشارة - هل يمكن - أن نفهم من ذلك:

ضرورة اتخاذ الشورى كمبدأ في الحكم والسياسة، وفي

الإدارة، وفي سائر الموارد والمواقف، حسبما تريد بعض

الفئات أن تتبناه، وتوحي به على أنه أصل إسلامي أصيل

ومطرد؟! .

الجواب عن السؤال الأول:

أما الجواب عن السؤال الأول: فنحسب ما ذكرناه في

كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه

وآله» في فصل سرايا وغزوات قبل بدر، وكذا ما ذكرناه

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٩٠ عن ابن عدي، والبيهقي في شعب

الايمان. وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٣٩٨ وتفسير

الآلوسي ج ٤ ص ١٠٦.

(٢) الآية ٣٨ من سورة الشورى.

(١)

حول الشورى في بدر^(١) كاف فيه، ونزيد هنا تأييداً لما ذكرناه هناك ما يلي:

١ - قد يقال: إن بعض الروايات تفيد: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن يستشير أصحابه إلا في أمر الحرب.

فقد روي بسند رجاله ثقات، عن عبد الله بن عمرو، قال: كتب أبو بكر إلى عمرو بن العاص: إن رسول الله شاور في الحرب، فعليك به^(٢).

وإن كنا نرى: أن هذا لا يفيد نفي استشارته «صلى الله عليه وآله» في غير الحرب.

٢ - إن قوله تعالى في سورة آل عمران: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) خاص بالمشاورة في الحرب، لأن اللام في الآية ليست للجنس بحيث تشمل كل أمر، بل هي للعهد، أي شاورهم في هذا الأمر الذي يجري الحديث عنه، وهو أمر الحرب، كما هو واضح من الآيات السابقة واللاحقة؛ فالتعدي

(١) راجع غزوة بدر.

(٢) مجمع الزوائد ج ٥ ص ٣١٩ عن الطبراني، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٤٨ عن كنز العمال ج ٢ ص ١٦٣ عن البزار والعقيلي وسنده حسن، والدر المنثور ج ٢ ص ٩٠ عن الطبراني بسند جيد عن ابن عمرو.

إلى غير الحرب يحتاج إلى دليل.

٣ - إن الآية تنص على أن استشارة النبي «صلى الله عليه وآله» لأصحابه لا تعني أن يأخذ برأيهم حتى ولو اجتمعوا عليه؛ لأنها تنص على أن اتخاذ القرار النهائي يرجع إلى النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه، حيث قال تعالى: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ).

٤ - لقد ذكر العلامة السيد عبد المحسن فضل الله «رحمه الله»: أن الأمر في الآية ليس للجوب؛ وإلا لكانت بقية الأوامر في الآية كذلك، ويلزم منه وجوب العفو عن كبائرهم حتى الشرك. وإذا كان الضمير في الآية يرجع إلى الفارين فهو يعني: أن الشورى تكون لأهل الكبائر من أمتهم، مع أن الله قد نهى رسوله عن إطاعة الآثم، والكفور، ومن أغفل الله قلبه.

فالحق: أن الأمر وارد عقيب توهم الحظر عن مشاورة

(١) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

(٢) راجع: الآية ٢٩ من سورة الكهف، والآية ٥٦ من الأحزاب، والآية ٣٤ من سورة الدهر، وأقول: وتتألف أيضاً الآية التي في سورة الشورى التي خصت الشورى بالمؤمنين الذين لهم صفات معينة.

(١)

هو لاء، ليبيح مشاورتهم، ومعاملتهم معاملة طبيعية .

٥ - إن رواية ابن عباس المتقدمة تفيد: أن استشارته «صلى الله عليه وآله» أصحابه لا قيمة لها على صعيد اتخاذ القرار؛ لأن الله ورسوله غنيان عنها، لأنهما يعرفان صواب الآراء من خطئها، فلا تزيدهما الاستشارة علماً، ولا ترفع جهلاً، وإنما هي أمر تعليمي أخلاقي للأمة؛ بملاحظة فوائد المشورة لهم؛ لأنها تهدف إلى الإمعان في استخراج صواب الرأي بمراجعة العقول المختلفة. فعن علي أمير المؤمنين «عليه السلام»: من استبد برأيه هلك، ومن شاور الرجال شاركها في عقولها .

وعنه أيضاً: الاستشارة عين الهداية، وقد خاطر من استغنى برأيه .

وعن أنس عن النبي «صلى الله عليه وآله»: ما خاب من استخار، ولا ندم من استشار .

(١) راجع: الإسلام وأسس التشريع ص ١١١ - ١١٣ للعلامة السيد عبد المحسن فضل الله.

(٢) نهج البلاغة ج ٣ ص ١٩٢ الحكمة رقم ١٦١.

(٣) نهج البلاغة ج ٣ ص ٢٠١ الحكمة رقم ٢١١.

(٤) الدر المنثور ج ٢ ص ٩٠ عن الطبراني في الأوسط، وأمالى

إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه.

وإذا كانت الاستشارة أمراً تعليمياً أخلاقياً، فلا محذور على الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» فيها.

ب: من أهداف استشارته ' لأصحابه:

يقول الشهيد السعيد، الشيخ مرتضى مطهري، قدس الله نفسه الزكية: إن النبي «صلى الله عليه وآله» وهو في مقام النبوة، وفي حين كان أصحابه يتفانون في سبيله، حتى يقولون له: إنه لو أمرهم بأن يلقوا أنفسهم في البحر لفعلوا، فإنه لا يريد أن ينفرد في اتخاذ القرار، لأن أقل مضار ذلك هو أن لا يشعر أتباعه بأن لهم شخصيتهم وفكرهم المتميز، فهو حين يتجاهلهم كأنه يقول لهم: إنهم لا يملكون الفكر والفهم والشعور الكافي، وإنما هم مجرد آلة تنفيذ لا أكثر ولا أقل، وهو فقط يملك حرية إصدار القرار، والتفكير فيه

الطوسي ص ٨٤. وكشف الخفاء ج ١ ص ٣٩٨ وراجع: نهج السعادة ج ٧ ص ٢٧٥ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٨٠ وعمدة القاري ج ٧ ص ٢٢٣ والمعجم الأوسط ج ٦ ص ٣٦٥ والمعجم الصغير ج ٢ ص ٧٨ ومسند الشهاب ج ٢ ص ٧ والجامع الصغير ج ٢ ص ٤٩٤ وكنز العمال ج ٧ ص ٨١٣ و ٨١٥ وشرح مسند أبي حنيفة ص ٢٠ وكشف الخفاء ج ٢ ص ١٨٥.

دونهم.

وطبيعي أن ينعكس ذلك على الأجيال بعده «صلى الله عليه وآله»، فكل حاكم يأتي سوف يستبد بالقرار، وسيقهر الناس على الانصياع لإرادته، مهما كانت، وذلك بحجة أن له في رسول الله «صلى الله عليه وآله» أسوة حسنة. مع أنه ليس من لوازم الحكم، الاستبداد بالرأي، فقد استشار النبي «صلى الله عليه وآله» - وهو معصوم - أصحابه في بدر وأحد انتهى.

ونزيد نحن هنا: أن ظروف وأجواء آية: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) تشعر بأنه قد كان ثمة حاجة لتأليف الناس حينئذٍ، وجلب محبتهم وثقتهم، وإظهار العطف والليونة معهم، وأن لا يفرض الرأي عليهم فرضاً، رحمة لهم، وحفاظاً على وحدتهم واجتماعهم، ولمّ شعثهم، وجمع كلمتهم، وكبح جماحهم!!

فالآية تقول: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ

(١) جريدة (جمهوري إسلامي) الفارسية عدد ٣٠ ربيع الأول ١٤٠٠ هـ.

(٢) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

(١)

وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ .

فكأنه كان قد بدر من أصحابه أمر سيء يستدعي العفو عنهم واللين معهم، وإرجاع الاعتبار إليهم، ليطمئنوا إلى أن ما بدر منهم لم يؤثر على مكانتهم عنده، فلا داعي لنفورهم منه.

يضاف إلى ذلك: أنه حين يكون الأمر مرتبطاً بالحرب، فإن الأمر يحتاج إلى قناعة تامة بها، واستعداد لتحمل نتائجها، وإقدام عليها بمحض الإدارة والاختبار من دون ممارسة أي إكراه أو إجبار في ذلك..

الجواب عن السؤال الثاني:

نشير إلى ما يلي:

(٢)

- ١ - من أن قوله تعالى: (وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) ، ليس إلا أمراً تعليمياً أخلاقياً، وليس إلزامياً يوجب التخلف عنه العقاب، وإنما يمكن أن يوجب وقوع الإنسان في بعض الأخطاء، فيكون عليه أن يتحمل آثارها، ويعاني من نتائجها.
- ٢ - إن الضمير في (أْمُرْهُمْ) يرجع إلى المؤمنين،

(١) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

(٢) الآية ٣٨ من سورة الشورى.

والمراد به الأمر الذي يرتبط بهم؛ فالشورى إنما هي في الأمور التي ترجع إلى المؤمنين وشؤونهم الخاصة بهم، وليس للشرع فيها إلزام أو مدخلية، كما في أمور معاشهم ونحوها، مما يفترض في الإنسان أن يقوم به. أما إذا كان ثمة إلزام شرعي ف- (مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ) ، (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ) . فمورد الحكم، والسياسة، والإدارة، وغير ذلك، لا يمكن أن يكون شورائياً إلا إذا ثبت أن الشارع ليس له فيه حكم، ونظر خاص.

وقد قال العلامة الطباطبائي «رحمه الله»: «والروايات في المشاورة كثيرة جداً، وموردها ما يجوز للمستشير فعله وتركه بحسب المرجحات.

وأما الأحكام الإلهية الثابتة، فلا مورد للاستشارة فيها، كما لا رخصة فيها لأحدٍ، إلا كان اختلاف الحوادث الجارية ناسخاً لكلام الله تعالى» .

(١) الآية ٣٦ من سورة الأحزاب.

(٢) الآية ١٣٢ من سورة آل عمران.

(٣) تفسير الميزان ج ٤ ص ٧٠.

٣ - قوله تعالى: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) ^(١) ظاهر في كون ذلك في ظرف كونه حاكماً ووالياً عليهم؛ فإن عليه أن يستشيرهم في هذا الظرف. وهذا لا يعني أبداً أن يكون نفس الحكم شورائياً وانتخابياً، بأي وجه.

هذا كله، عدا عن احتمال أن يكون هذا الأمر وارداً في مقام توهم الحظر، فلا يدل على أكثر من إباحة المشاورة، ولا يدل على الإلزام بها. وهو احتمال قوي كما أوضحناه في ما سبق.

٤ - إن القرار النهائي يتخذه المستشار نفسه، ولربما وافق رأي الأكثر، ولربما خالفهم.

وبدل على ذلك قوله تعالى: (فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) ^(٢).

وليس في الآية إلزام برأي الأكثرية، بل ولا برأي الكل لو حصل إجماعهم على رأي واحد.

٥ - إن هذه الشورى التي دل عليها قوله تعالى: (وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) ^(٣) ليست لكل أحد، وإنما هي خاصة بأولئك

(١) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

(٢) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

(٣) الآية ٣٨ من سورة الشورى.

المؤمنين الذين لهم تلك الصفات المذكورة في الآيات قبل وبعد هذه العبارة، وليس ثمة ما يدل على تعميمها لغيرهم، بل ربما يقال بعدم التعميم قطعاً، فقد قال تعالى: (فَمَا أَوْتِيتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ، وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ، وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ) .

فهؤلاء الذين صرحت الآيات بإيمانهم وبحبائثهم (١) لهذه الصفات، هم أهل الشورى دون أحد سواهم ، وليس

(١) الآيات من ٣٦ إلى ٣٩ من سورة الشورى.

(٢) واحتمال: أن يكون المعنى: ما عند الله خير وأبقى لجماعات

مختلفة وهم:

ألف: الذين آمنوا.

ب: الذين يجتنبون كبائر الإثم الخ..

هذا الاحتمال خلاف الظاهر هنا، فإن المراد: أن الذين يجمعون هذه الصفات هم الذين يكون ما عند الله خير وأبقى لهم. وإلا فلو كان أحد ينتصر على من بغى عليه ولكنه غير مؤمن مثلاً، فلا شك في أن ما عند الله ليس خيراً وأبقى له. وكذا لو كان أمرهم شورى بينهم وهم غير مؤمنين.

لغيرهم الحق في أن يشاركهم فيها، لأن ذلك الغير، لا يؤمن على نفسه، فكيف يؤمن على مصالح العباد، ودمائهم، وأموالهم، وأعراضهم؟!

واللافت: أننا لا نجد لـعلي «عليه السلام» أي حضور في مواقع الاعتراض أو الاقتراح على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لأنه كان دائماً في موقع التسليم لرسول الله، والرضا بما يرضاه صلوات الله وسلامه عليهما. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

السؤال الثالث:

أود أن أسأل ما معنى «اللهم إني أسألك بحق فاطمة وأبيها، والسر المستودع فيها». ما معنى السر المستودع فيها؟! وما هو ذلك السر؟!

الجواب:

بسمه تعالى وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله.

وبعد..

أولاً: إذا فرض أنه سر مستودع، فلا معنى السؤال عن كنهه وحقيقته، لأن المعرفة به تخرجه عن كونه سراً .

ثانياً: إن هذه الكلمات تحتاج إلى مصدر، وينبغي معرفة قائلها هل هو نبي أو وصي أو ولي، أو عالم أو جاهل. فإنني لم أجدها في المصادر التي أعرفها، فلو دللتني على الكتاب الذي أخذتها منه أكون لك من الشاكرين..

ثالثاً: قد يجوز لنا أن نفترض أن السر المستودع فيها هو سر الإمامة.

أو أنه هو ما ظهر لها من أثر في حفظ الإمامة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حيث كانت هي السبب في حفظ الصلة في ضمير الأمة ووجدانها بين النبوة والإمامة.

كما أنها قد عرفت الخلائق إلى يوم القيامة: أن شرائط الإمامة لم تكن متوفرة في الذين تصدوا لهذا المقام. ولا يزال الواقع الذي صنعته قائماً وحيّاً، وسيبقى كذلك إلى حين ظهور الحجة صلوات الله وسلامه عليه. وقد شرحنا هذا الأمر في كتابينا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»، والصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام». وربما يكون السر المستودع شيئاً آخر أعظم وأهم من ذلك كله.

غير أن هذه الافتراضات إنما تصبح ذات جدوى إذا تأيدت بالنص عن المعصوم، وبعد إحراز أن يكون هذا من

كلام المعصوم، أو احتمال أن يكون كذلك.. وهذا ما لم يحصل لنا حتى الآن..

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

السؤال الرابع:

السيدة الزهراء «عليها السلام» كانت قمة الزهد دون شك. لكن الإشكال هو: كيف كانت لها خادمة (فضة)؟! فكيف يكون الجمع بين الزهد، وكون أنها كانت تملك خادمة؟!!

الجواب:

بسمه تعالى، وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله.

وبعد..

لا بأس بملاحظة ما يلي:

١ - إن الزهد لا ينافي امتلاك الخادم، ولا سيما ممن لا يكون هدفه استرقاق الناس، بل هو يريد أن يضمهم إليه، لأجل مساعدتهم في التغلب على عنت الدهر، ومشقات الحياة، ورعايتهم، وحفظ كرامتهم، وتنقيفهم، وتربيتهم، وتمكينهم من الفوز بالجنة، ونيل منازل الكرامة في الدنيا

والآخرة.

ومن أولى من أهل بيت النبوة بامتلاك هؤلاء الناس، وإنقاذهم من محتنتهم؟! وقد كانت لحظة دخول هؤلاء إلى البيوت الذي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، هي أسعد لحظات حياتهم، وهي بداية التحول الجذري في مسار حياتهم، وفي وجودهم..

٢ - إن دخول هؤلاء الناس إلى هذه البيوت الطاهرة لا يعني أنهم سيعاملون فيها معاملة الأسياد لعبيدهم. بل سيكونون فيها أسياد أنفسهم، وشركاء مع أسيادهم في حلو الحياة ومرها وقد صرحت رواية عن الإمام الصادق «عليه السلام» (٢) إن فضة «رحمها الله» كانت تشاطر فاطمة الخدمة ..

وكانت فضة هذه بنت ملك الهند، وقد شاركت «رحمها الله» في التصدق على المسكين واليتيم، والأسير التي كانت السبب في نزول سورة (٣) هل أتى في أهل البيت «عليهم السلام»، وهي معهم .

(١) الإصابة ج ٤ ص ٣٨٧ و (ط دار الكتب العلمية - بيروت) ج ٨

ص ٢٨١ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ١٠ ص ٢٧٦.

(٢) راجع: بحار الأنوار ج ٣٥ ص ٢٣٧ - ٢٤٠ والأُمالي للصدوق

كما أن أمير المؤمنين «عليه السلام» حين استشهدت الزهراء «عليها السلام»، وكفنها، وهم أن يعقد الرداء عليها نادى: «يا أم كلثوم، يا زينب، يا سكبنة، يا فضة، يا حسن، يا حسين، هلموا وتزودوا من أمكم»^(١).

فهو «عليه السلام» يناديها في جملة من ينادي من أبنائه وبناته، ثم يعتبر الزهراء «عليها السلام» أمّاً لها، كما هي أم لسائر أولادها بما فيهم الحسن والحسين «عليهما السلام».

كما أن فاطمة «عليها السلام» نفسها كانت قد أخذت على أمير المؤمنين «عليه السلام»: أنها إذا توفيت لا يعلم أحداً إلا أم سلمة زوجة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأم أيمن،^(٢) وفضة. ومن الرجال ابنها «عليهما السلام» إلخ..

ص ١٥٥ - ١٥٧ والإصابة ج ٤ ص ٣٨٧ و (طدار الكتب العلمية - بيروت) ج ٨ ص ٢٨١.

(١) راجع: بحار الأنوار ج ٤٣ ص ١٧٤ - ١٧٩ واللمعة البيضاء ص ٨٥٥ - ٨٦٠.

(٢) راجع: بحار الأنوار ج ٤٣ ص ٢٠٨ ودلائل الإمامة (الشيعة) ص ١٣٣ ومستدرك سفينة البحار ج ٨ ص ٢١٣ واللمعة البيضاء ص ٨٨٣.

وهناك أمور كثيرة تشير إلى طبيعة تعامل أهل البيت «عليهم السلام» مع هذه المرأة الصالحة، لا حاجة إلى الإفاضة بذكرها.

٣ - روي عن الإمام الصادق «عليه السلام»: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أخدم فاطمة ابنته، جارية اسمها فضة النوبية^(١). فإن كان هناك من اعتراض، فليوجهه المعارض إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى..

٤ - إن المعيار في الزهد إن كان هو عدم أو قلة الحاجة إلى النفقات، وزهادة مقدار ما ينفقه الإنسان، لتكون النتيجة هي أن اقتناء الخادم يستدعي إنفاقاً أكبر وأكثر.

فالجواب: أن القضية ربما تكون معكوسة، إذ لماذا لا يجعل تحمل هذه النفقات من مظاهر الزهد بالمال، حيث يكون قد تنازل عن شطر من ماله لمصلحة غيره؟!

وإن كان المعيار في الزهد هو عدم البحث عن الراحة ولنصبح الرفاهية، والاستعانة بالخادم من مفردات طلب الراحة بمعونته..

(١) الإصابة ج ٤ ص ٣٨٧ و (ط دار الكتب العلمية - بيروت) ج ٨ ص ٢٨١ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ١٠ ص ٢٧٦.

فالجواب: إن كل الناس يحتاجون إلى معونة غيرهم في حياتهم، مهما كانوا زهاداً في الدنيا، وقد يكون المعين هو الزوجة، أو الوالد، أو الصديق، أو الرفيق، أو الخادم أو غير هؤلاء. على أن الخادم قد يحتاج إلى معونة سيده أيضاً في حالات ضعفه ومرضه، أو هرمه وشيخوخته. وفي غير ذلك من الأحوال التي يعجز فيها عن إعالة نفسه، وعن قضاء حوائجه، والوصول إلى مراده.

والحقيقة هي: أن الزهد ليس هو هذا ولا ذاك، إذ ليس هو أن لا تملك شيئاً، بل الزهد أن لا يملكك شيء.

وقد كان علي «عليه السلام» يستنبط العيون، وينشئ البساتين ويقفها على المحتاجين، وقد وقف مئة عين على الحجاج استنبطها في ينبع ، وكان يشتري العبيد، ويعتقهم، حتى لقد روي: أنه «عليه السلام» قد أعتق ألف عبد من كديده .

-
- (١) بحار الأنوار ج ٤١ ص ٣٢ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ١٢٣ .
 (٢) بحار الأنوار ج ٣٤ ص ٣٣٦ وج ٤١ ص ١٣٣ ونهج السعادة ج ٨ ص ٤٤٥ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٤ ص ١١٠ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٣٣١ وغاية المرام ج ٧ ص ٢٠ وشرح إحقاق الحق (المحققات) ج ٨ ص ٦٠٠ و ٦١٨ وج ٣٣ ص ٢٣٧ .

(١)
 وكانت زكاة ماله أربعة آلاف دينار^(١) ، أو أربعين ألفاً . وهل يشك أحد في زهد علي «عليه السلام» مع هذا كله.. وهو الذي يقول:

«يا دنيا يا دنيا، إليك عني، أبي تعرضت، أم إلي تشوقت
 (تشوقت)، لا حان حينك، هيهات، غري غيري، لا حاجة لي
 فيك، قد طلقتك ثلاثاً، لا رجعة لي فيها، فعيشك قصير،

(١)

(٢) راجع: كشف المحجة ص ١٣٤ وبحار الأنوار ج ٤١ ص ٢٦ و ٤٣
 وأنساب الأشراف ج ٢ ص ١١٧ ومنتخب كنز العمال (بهامش
 مسند أحمد) ج ٥ ص ٥٦٠ ومسند أحمد ج ١ ص ١٥٩ وينايع
 المودة ص ٣٧٢ عن فصل الخطاب لخواجة يارسا، وأسد الغابة
 ج ٤ ص ٢٣ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ١٩٩ ومجمع الزوائد
 ج ٩ ص ١٢٣ والتراتيب الإدارية ج ١ ص ٤٠٧ وتهذيب الأسماء
 ج ١ ص ٣٤٦ وصيد الخاطر ص ٢٦ وشرح إحقاق الحق
 (الملحقات) ج ٨ ص ٥٧٤ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٧٢
 وترجمة الإمام علي بن أبي طالب من تاريخ دمشق، (بتحقيق
 المحمودي) ج ٢ ص ٤٥٠ و ٤٥١ وحلية الأولياء ج ١ ص ٨٦
 وكنز العمال ج ١٥ ص ١٥٩ عن أحمد، وأبي نعيم، والدورقي،
 والضياء في المختارة، والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٠٧. والرياض
 النضرة ج ٤ ص ٢٠٨ وعن أرجح المطالب ص ١٦٦ وعن ربيع
 الأبرار وراجع: أصول مالكي (فارسي) للأحمدي ج ٢ ص ٧٤.

وخطر ك يسير، وأملك حقير.. آه من قلة الزاد، وطول الطريق، وبعد السفر، وعظيم المورد» .

وعاش «عليه السلام» ومات، وما بنى لبنة على لبنة، ولا قصبة على قصبة .

(١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ٤ ص ١٦ قسم الحكم، الحكمة رقم ٧٧ وخصائص الأئمة ص ٧١ وروضة الواعظين ص ٤٤١ وشرح الأخبار ج ٢ ص ٣٩٢ وكنز الفوائد ص ٢٧٠ وعيون الحكم والمواعظ للواسطي ص ٥٥٦ وشرح مئة كلمة لأمير المؤمنين لابن ميثم البحراني ص ٢٢٧ ومشكاة الأنوار لعلّي الطبرسي ص ٤٦٧ ومروج الذهب للمسعودي ج ٣ ص ٤٣٣ ومصادر نهج البلاغة ج ٤ ص ٦١ عن الأمالي للصدوق ص ٣٧١ والأمالي للقالبي ج ٢ ص ١٤٣ وحلية الأولياء ج ١ ص ٨٤ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٣٧٠ وبحار الأنوار ج ٣٣ ص ٢٥٠ وج ٣٤ ص ٢٨٤ وج ٤٠ ص ٣٤٥ وج ٤١ ص ١٢١ وج ٧٠ ص ١٢٨ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج ٣ ص ٤٢ وزهر الآداب ج ١ ص ٤٠ وعن شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٤ ص ٢٧٦ عن تنذيل نهج البلاغة لعبد الله بن أحمد بن إسماعيل.

(٢) تهذيب الأسماء ج ٢ ص ٣٤٦ وأسد الغابة ج ٤ ص ٢٤ والمناقب للخوارزمي ص ٧٠ والبداية والنهاية ح ٨ ص ٥٥ وبحار الأنوار ج ٤٠ ص ٣٢٢.

(١)

وباع سيفه، وقال: لو كان عندي ثمن عشاء ما بعته .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

السؤال الخامس:

من المعلوم حقاً: بأن العقائد لا تقليد فيها. إذ يجب على الفرد المسلم أن يبحث ويدقق في تلك العقائد حتى تطمئن نفسه، فسؤالي هو:

ما هي العقائد التي ترونها لا تقليد فيها، فهل المطروح حالياً من الإشكالات والإجابة عليها من قبلكم، والرد عليها منكم ومن غيركم تعتبر من تلك العقائد التي لا تقليد فيها؟! وهو ما يطرحه البعض من قضية الزهراء «عليها السلام» مثلاً، مما أثار حولها الشبهات بين العوام من الناس.

الجواب:

بسمه تعالى، وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإن العقائد التي لا تقليد فيها هي تلك الأوليات التي يدركها العقل، مثل وجود الله، ووحدانيته، وعدله، وعلمه، وحكمته، وغير ذلك من صفاته. وإدراك لزوم بعث الرسل والأنبياء، ولزوم الثواب والعقاب.

وكذلك الحال بالنسبة لضروريات الدين، وحقائقه الظاهرة لكل أحد، مثل الآخرة، والجنة والنار وما إلى ذلك مما لا شبهة فيه، ولا شك يعتريه.

ومن ذلك أيضاً الأمور التي يعجز العقل منها، ويخضع لها، مثل المعجزات المثبتة للنبوات.

أما الأمور النقلية، مثل الرجعة والبداء، وغير ذلك من العقائد التفصيلية، والنقلية التي لا سبيل إلى معرفتها إلا بالنقل، ولم يكن لها من الوضوح ما يكفي لاعتبارها من الضروريات والبد依يات، فلا مانع من تلقيها من الغير، وأخذها عنه، وتقليد من يصح تقليده فيها.

وأما الأمور التاريخية، مثل ما جرى على الزهراء «عليها السلام»، فهو وإن كان سبيله النقل، ولكن إنكاره إذا كان يهدف إلى تبرئة من فعل ذلك بها، وتلميع صورته، فإنه لا يُقبل خصوصاً إذا صدر ذلك من العالم العارف ولا سيما مع ثبوته، وتواتر نقله.. إذ لا يعقل أن يجهل العالم العارف هذا التواتر.. أو أن يغفل عنه..

ولو سلم جهله وغفلته، فإنه بعد لفت نظره، لا يعذر بإصراره، ولا يقبل منه التغافل والتجاهل. ولا سيما إذا كان يدّعي لنفسه مقام المرجعية للناس..

عصمنا الله من الخطأ والخلل، والزلل في الفكر، وفي القول والعمل. والحمد لله وصلاته وسلامه على عباده الذين اصطفى، محمد وآله الطاهرين.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

السؤال السادس:

عن الإمام علي «عليه السلام»: «يهلك في اثنان: محب مفرط، ومبغض». ما المقصود هنا بـ «محب مفرط» أو إلى أي درجة يمكن أن يصل المؤمن إلى الإفراط في حبه «عليه السلام»؟!

الجواب:

بسمه تعالى، وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد.. فيرجى ملاحظة ما يلي:

١ - إن العبارة في نهج البلاغة، الحكمة رقم ١١٧ هي

(١)

كما يلي: «هلك فيّ رجلان: محب غالٍ، ومبغض قال» .

وفي الخطبة رقم ١٢٥ هكذا: «سيهلك فيّ صنفان: محب مفرط، يذهب به الحب إلى غير الحق، ومبغض مفرط يذهب به البغض إلى غير الحق. وخير الناس فيّ حالاً النمط الأوسط فالزموه».

وفي الحكمة رقم ٤٦٩: «يهلك فيّ رجلان: محب مفرط وباهت مفتر».

وهذا يعطي: أنه «عليه السلام» قد كرر هذا القول بهدف تحذير الناس من ذلك..

كما أن نفس هذه التعابير قد تضمنت ما يفسر المراد من الإفراط والتفريط في الحب والبغض.

٢ - المراد بالغلو هنا: تجاوز الحد في الحب إلى حدّ

(١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ٤ ص ٢٨ و عيون الحكم والمواعظ للواسطي ص ٥١١ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١٨ ص ٢٨٢ والممل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ٢٧ والحيوان ج ٢ ص ٩٠ والمحاسن والمساوي ص ٤١ والأمالى للصدوق، وغرر الحكم للآمدي ص ٣٢٩ ومعدن الجواهر للكراچكي ص ٢٢٦. والألفاظ وإن كانت قد تختلف ولكنها باتجاه واحد.. وراجع: كنز العمال ج ١١ ص ٣٢٤.

ادّعاء ما لا يصح ادّعاؤه فيه، كادّعاء حلول اللاهوت فيه، أو نحو ذلك..

والمراد بالقالي: الممعن في الجفاء، والمتباعد في بغضه إلى حد نصب العداء..

٣ - قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «والله، لولا أنني أشفق أن تقول طوائف من أمتي فيك ما قالت النصارى في ابن مريم، لقلت فيك اليوم مقالاً لا تمر بأحد من الناس إلا أخذوا التراب من تحت قدميك للبركة» .

فقد بين هذا الحديث بعض مظاهر الغلو فيه «عليه السلام»، وهو أن يقال فيه «عليه السلام» ما قالت النصارى في عيسى. وقد قالوا فيه «عليه السلام» ذلك بالفعل، حتى ألوهه، ولم يتراجعوا عن هذه المقالة حتى أحرقوا بالنار.. ولا يزال في الناس، من يغلو فيه «عليه السلام» إلى يومنا هذا..

٤ - أما المبغض القالي، فمنهم الخوارج، ولا تزال بقاياهم إلى يومنا هذا. ومنهم أيضاً المنكرون لفضائله «عليه

(١) الإرشاد للمفيد ج ١ ص ١٦٤ و ١٦٥ وبحار الأنوار ج ٢١ ص ٧٧

- ٧٩ وراجع ص ٨٣ و ٨٤ والبرهان (تفسير) ج ٤ ص ٤٩٨

والمستجد من الإرشاد ص ١٠٣ وكشف الغمة ج ١ ص ٢٠٣ و

٢٣١ وتفسير فرات.

السلام»، المتحاملون والمتعصبون عليه..

٥ - إن ابن أبي الحديد قد جانب الصواب كثيراً حين قال في شرح قوله «عليه السلام»: «يهلك فيّ رجلان: محب مفرط وباهت مفتر» ما يلي:

«أما المفرط فالغلاة، ومن قال بتكفير أعيان الصحابة، ونفاقهم أو فسقهم»..

ثم ذكر: أن أصحابه المعتزلة قد سلكوا طريقة مقتصدة، حين فضلوه على الخلق في الدنيا والآخرة، وأن كل من حاربه أو أبغضه خالد في النار، ثم قال:

«فأما الأفاضل من المهاجرين والأنصار الذين ولوا للإمامة قبله، فلو أنه أنكر إمامتهم، وغضب عليهم، وسخط فعلهم، فضلاً عن أن يشهر عليهم السيف، أو يدعو إلى نفسه، لقلنا: إنهم من الهالكين».

إلى أن قال: «ولكننا رأينا رضي إمامتهم، وبايعهم، وصلى خلفهم، وأنكحهم، وأكل من فيئهم، فلم يكن لنا أن نتعدى فعله، ولا نتجاوز ما اشتهر عنه. ألا ترى أنه لما برئ من معاوية برئنا منه، ولما لعنه لعناه. ولما حكم بضلال أهل الشام ومن كان فيهم من بقايا الصحابة، كعمرو بن العاص، وعبد الله ابنه، وغيرهما حكمنا أيضاً بضلالهم؟!»

والحاصل: أننا لم نجعل بينه وبين النبي «صلى الله عليه وآله» إلا رتبة النبوة، وأعطيناه كل ما عدا ذلك من الفضل المشترك بينه وبينه.

ولم نطعن في أكابر الصحابة (الذين) لم يصح عندنا أنه طعن فيهم، وعاملناهم بما عاملهم به .

ونقول:

إن هذا الكلام مرفوض جملة وتفصيلاً. وذلك لما يلي:
أولاً: إنه زعم أن من قال بتكفير أعيان الصحابة ونفاقهم، أو فسقهم مفرط هالك، مع أن المقصود بالمحب الغالي (المفرط في حبه له)، هو القائل بألوهيته «عليه السلام» حسبما أوضحناه، ويشهد له أيضاً ما نقلناه عن النبي «صلى الله عليه وآله»..

وأما تفسيق أو تكفير الآخرين، فليس هو من مفردات حب علي «عليه السلام»، فضلاً عن أن يكون من مفردات الإفراط أو التفريط فيه!!

ثانياً: قوله عن أبي بكر وعمر وعثمان: «لو أنكر إمامتهم لقننا: إنهم من الهالكين»..

(١) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٢٠ ص ٢٢٠ و ٢٢١.

غريب وعجيب ممن شرح نهج البلاغة، وقرأ الخطبة الشقشقية وشرحها أيضاً، بالإضافة إلى غيرها. فضلاً عن أن ابن أبي الحديد نفسه قد نقل الكثير الكثير من إنكاراته «عليه السلام» في السقيفة، وفي الشورى، وفي مواقف كثيرة أخرى، فراجع كتابه..

بل إن قهرهم له، واستعمال العنف معه لإجباره على التخلي عن حقه، لا يكاد يخفى على عاقل منصف.

وقد كتب «عليه السلام» لمعاوية: «وقلت: إني كنت أقاد كما يقاد الجمل المخشوش حتى أبايع، ولعمرو الله لقد أردت أن تدم فمدحت، وأن تقضح فافتضحت. وما على المسلم من (١) غضاضة أن يكون مظلوماً، ما لم يكن شاكاً في دينه» .

بل إن المعتزلي نفسه يقول: «سألت النقيب أبا جعفر يحيى بن أبي زيد، فقلت: أرى هذا الجواب منطبقاً على كتاب

(١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ٣ ص ٣٣، الكتاب رقم ٢٨، والإحتجاج للطبرسي ج ١ ص ٢٦٢ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ١٦٥ وبحار الأنوار ج ٢٨ ص ٣٦٨ وج ٢٩ ص ٦٢١ ومستدرک سفينة البحار ج ٧ ص ٥٠٥ وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج ١ ص ٣٧٤ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١٥ ص ١٨٣.

معاوية الذي بعثه مع أبي مسلم الخولاني إلى علي «عليه السلام»، فإن كان هذا هو الجواب، فالجواب الذي ذكره أرباب السير، وأورده نصر بن مزاحم في كتاب صفين إذاً غير صحيح.

وإن كان ذلك الجواب، فهذا الجواب إذاً غير صحيح ولا ثابت.

فقال لي: بل كلاهما ثابت مروي. (١) وكلاهما كلام أمير المؤمنين «عليه السلام» وألفاظه إلخ..» .

ثالثاً: لم يل أحد من الأنصار الخلافة، فما معنى قول المعتزلي: «وأما الأفاضل من المهاجرين والأنصار الذين ولوا الخلافة قبله، فلو أنه أنكر إمامتهم إلخ..؟!»

رابعاً: قول المعتزلي: إنه «عليه السلام» قد بايع الخلفاء قبله، غير مقبول، فقد ذكرنا في كتابنا الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام» ما يدل على أن بيعته لم تثبت، فراجع..

ولو سلمنا: أنه بايعهم، فإنما بايعهم مكرهاً كما ظهر من كتابه المذكور آنفاً لمعاوية، ولا بيعة لمكره.

(١) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١٥ ص ١٨٤

رابعاً: قوله: إنه «عليه السلام» صلى خلفهم، وأنكحهم، مردود عليه، وذلك لما يلي:

ألف: إن ذلك كان منه «عليه السلام» على سبيل التقية. ويكفي ما كتبه معاوية إلى محمد بن أبي بكر عن أبيه (١) وعن عمر، حيث قال: «فهمًا به الهموم، وأرادا به العظيم» .

ب: إنه لم يثبت أنه «عليه السلام» زوج ابنته لعمر بن الخطاب، إلا على سبيل الإكراه.. وقد تحدثنا عن هذا الموضوع في كتابنا: ظلامة أم كلثوم.

ج: إن صلاته خلفهم لا تعني إئتمامه بهم، إذ يمكن أن يقف في الصف، ولا ينوي الجماعة..

د: إن بعض النصوص تدل على أن أهل البيت «عليهم السلام» كانوا يعيدون صلاتهم التي يصلونها خلف الأمراء على سبيل التقية. وقد ذكر ابن كثير الحنبلي: أن الحسن والحسين (٢) عليهما السلام كانا يصليان خلف مروان ولا يعيدانها.. .

(١) مروج الذهب ج ٣ ص ١٢ والإختصاص ص ١٢٧ والإحتجاج للطبرسي ج ١ ص ٢٧٢ والجمل لابن شدقم ص ٩٣ وبحار الأنوار ج ٣٣ ص ٥٧٧ و ٥٧٩.

(٢) البداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي سنة ١٤٠٨ هـ) ج ٨

ولنا أن نسأل ابن كثير: من أين ثبت له أنهما «عليهما السلام» لم يكونا يعيدان صلاتيهما؟!

وروي عن الإمام الباقر «عليه السلام» ما يوضح ذلك، فقد قال: كان علي بن الحسين صلوات الله عليه يصلي معهم الركعتين، فإذا فرغوا قام فأضاف إليهما ركعتين .

وروي عن زرارة، قال: قلت لأبي جعفر «عليه السلام»: إن أناساً رووا عن أمير المؤمنين صلوات الله عليه: أنه صلى أربع ركعات بعد الجمعة، لم يفصل بينهما بتسليم!!

فقال: يا زرارة، إن أمير المؤمنين «عليه السلام» صلى خلف فاسق، فلما سلم وانصرف قام أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه، فصلى أربع ركعات لم يفصل بينهما بتسليم. فقال له رجل إلى جنبه: يا أبا الحسن، صليت أربع ركعات لم يفصل بينهما؟!

فقال: إنها أربع ركعاتٍ مشبهات. وسكت.

ص ٢٨٣.

(١) الكافي ج ٣ ص ٣٧٥ ووسائل الشيعة (آل البيت) ج ٧ ص ٣٥١ و (الإسلامية) ج ٥ ص ٤٥ وجامع أحاديث الشيعة ج ٦ ص ٧٨ وتاريخ آل زرارة ص ٥٣.

(١)

فوالله، ما عقل ما قال له .

واللافت هنا: أن الرواية لم تصرح باسم إمام الجمعة في هذه القضية..

خامساً: قول المعتزلي: إنه «عليه السلام» قد أكل من فيء الخلفاء قبله.. لا يفيد شيئاً، لما يلي:

الف: روي عن معاوية بن وهب، عن الإمام الصادق «عليه السلام» ما دل على أن الغنائم إن كان يُقاتل عليها المشركون مع أمير أمره الإمام، أُخرج منها الخمس لله وللرسول، وقسم بين المقاتلين أربعة أخماس. «وإن لم يكونوا قاتلوا عليها المشركين كان كل ما غنموا للإمام يجعله حيث أحب» (٢).

فيمكن أن يستفاد من ذلك: أن الغنائم لو حصلت بقتال مع أمير لم يؤمره الإمام «عليه السلام»، فإنها تكون للإمام

(١) الكافي ج ٣ ص ٣٧٤ وتهذيب الأحكام ج ٣ ص ٢٦٦ ووسائل الشيعة (آل البيت) ج ٧ ص ٣٥٠ و ٣٥١ و (الإسلامية) ج ٥ ص ٤٥ وجامع أحاديث الشيعة ج ٦ ص ٧٨.

(٢) الكافي ج ٥ ص ٤٣ و ٤٤ ووسائل الشيعة (آل البيت) ج ٩ ص ٥٢٤ وج ١٥ ص ١١٠ و (الإسلامية) ج ٦ ص ٣٦٥ وج ١١ ص ٨٤ وجامع أحاديث الشيعة ج ٨ ص ٦١٧ وج ١٣ ص ١٨٩.

أيضاً، يجعلها مع من أحب.

ب: ومع غض النظر عن ذلك، فإن حق الإمام «عليه السلام» في خمس الغنائم ثابت في الكتاب والسنة. فلماذا لا يستعيد بعض هذا الحق؟!

د: نقول هذا مع غض النظر عن النقاش في صحة ما ادعاه، من أنه «عليه السلام» قد أكل شيئاً من فيئهم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السؤال السابع:

إن مبدأ القياس في التشريع كان من صفات بعض المدارس الإسلامية، مثل المذهب الحنفي، فلم هو مبعوض ومحرم في مذهب الشيعة الإثني عشرية؟! وفي حال راجعنا بعض كتب الفقه والأصول الخاصة بالعلماء العظام قدس سرهم، نرى أنهم يعملون بالقياس العقلي في الكثير من الأماكن، فكيف يكون ذلك؟!

والجواب:

بسم الله، وله الحمد، صلى الله على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد..

فقد تواترت الروايات عن أهل البيت «عليهم السلام»،
المصرحة بالنهي عن العمل بالقياس في الشريعة وقد بيّن
الأئمة «عليهم السلام» فيها أموراً تعبدية لا يظهرها القياس.
وهي من أقوى الأدلة على بطلانه، نذكر منها ما يلي:

١ - روي: أن الإمام الصادق «عليه السلام»، قال لأبي
حنيفة:

«فانظر في قياسك إن كنت مقيساً: أيما أعظم عند الله؟!
القتل! أم الزنا؟!

قال: بل القتل.

قال: فكيف رضي في القتل بشاهدين، ولم يرض بالزنا
إلا بأربعة؟! ثم قال له: الصلاة أفضل! أم الصيام؟!
قال: بل الصلاة أفضل.

قال «عليه السلام»: فيجب على قياس قولك على
الحائض قضاء ما فاتها من الصلاة في حال حيضها دون
الصيام! وقد أوجب الله تعالى عليها قضاء الصوم دون
الصلاة!

ثم قال له: البول أقدر؟! أم المنى؟!

قال: البول أقدر.

قال «عليه السلام»: يجب على قياسك أن يجب الغسل من البول دون المني! وقد أوجب الله تعالى الغسل من المني دون البول. إلخ..» .

٢ - وتذكر الرواية التي تضمنت سؤال محمد بن الحسن الشيباني أبا الحسن موسى «عليه السلام» بحضرة الرشيد، وهم بمكة، أن الشيباني قال له: أيجوز للمحرم أن يظل عليه محمله؟!!

فقال له موسى «عليه السلام»: لا يجوز له ذلك مع الاختيار.

فقال له محمد بن الحسن: أفيجوز أن يمشي تحت الظلال مختاراً؟!!

فقال له: نعم.

فتضاحك محمد بن الحسن عن ذلك.

فقال له أبو الحسن موسى «عليه السلام»: أفتعجب من سنة النبي «صلى الله عليه وآله»، وتستهزئ بها؟! إن رسول

(١) راجع: الإحتجاج للطبرسي ج ٢ ص ١١٦ ووسائل الشيعة (الإسلامية) ج ١٨ ص ٣٠ وجامع أحاديث الشيعة ج ١ ص ٢٩١ وبحار الأنوار ج ٢ ص ٢٨٧ وراجع ص ٣٠٨ و ٢٩٣ عن علل الشرايع، وعن المحاسن.

الله «صلى الله عليه وآله» كشف ظلاله في إحرامه، ومشى تحت الظلال وهو محرم.

إن أحكام الله - يا محمد - لا تقاس. فمن قاس بعضها على بعض فقد ضل سواء السبيل.

(١)

فسكت محمد بن الحسن لا يرجع جواباً .

٣ - وسأل أبو الحسن موسى «عليه السلام» أبا يوسف بحضرة المهدي العباسي عن مسألة ليس عنده فيها شيء. فقال لأبي الحسن موسى «عليه السلام»: «إني أريد أن أسألك عن شيء؟!»

قال: هات.

فقال: ما تقول في التظليل؟!!

قال: لا يصلح.

قال: فيضرب الخباء في الأرض، فيدخل فيه؟!!

قال: نعم.

(١) الإرشاد للمفيد ج ٢ ص ٢٣٥ والإحتجاج للطبرسي ج ٢ ص ١٦٨

وبحار الأنوار ج ٢ ص ٢٨٩ و ٢٩٠ وج ٩٦ ص ١٧٦ ووسائل

الشيعة (آل البيت) ج ١٢ ص ٥٢٣ و (الإسلامية) ج ٩ ص ١٥١

وجامع أحاديث الشيعة ج ١١ ص ١١٤ وإعلام الوری ج ٢

ص ٣٠.

قال: فما فرق بين هذا وذاك؟!

قال أبو الحسن موسى «عليه السلام»: ما تقول في الطامث، تقضي الصلاة؟!

قال: لا.

قال: تقضي الصوم؟!

قال: نعم.

قال: ولم؟!

قال: إن هذا كذا جاء.

قال أبو الحسن «عليه السلام»: وكذلك هذا.

قال المهدي لأبي يوسف: ما أراك صنعت شيئاً؟!

(١)

قال: يا أمير المؤمنين رمانى بحجةٍ .

٤ - عن أبان بن تغلب قال: قلت لأبي عبد الله «عليه

السلام»: رجل قطع إصبع امرأة؟!

قال: فيها عشرة من الإبل.

قلت: قطع اثنتين؟!

(١) بحار الأنوار ج ١٠١ ص ٤٠٥ وج ٢ ص ٢٩٠ والمحاسن للبرقي

ج ١ ص ٢١٤ وجامع أحاديث الشيعة ج ٢٦ ص ٣٧٩ ومستدرک

سفينة البحار ج ١٠ ص ٢٧١.

قال: فيها عشرون من الإبل.

قلت: قطع ثلاثة أصابع؟!

قال: فيها ثلاثون من الإبل.

قلت: قطع أربعاً؟!

قال: فيهن عشرون من الإبل.

قلت: أيقطع ثلاثاً وفيهن ثلاثون من الإبل! ويقطع أربعاً

وفيهما عشرون من الإبل؟!

قال: نعم. إن المرأة إذا بلغت الثلث من دية الرجل سفلت

المرأة وارتفع الرجل. إن السنة لا تقاس.

ألا ترى أنها تؤمر بقضاء صومها، ولا تؤمر بقضاء

صلاتها؟!

يا (١) إبان. أخذتني بالقياس، وإن السنة إذا قيسست محق

الدين .

٥ - وعن الإمام الصادق «عليه السلام»: أنه قال لأبي

(١) بحار الأنوار ج ١٠١ ص ٤٠٥ والمحاسن للبرقي ص ٢١٤

والكافي ج ٧ ص ٢٩٩ وتهذيب الأحكام ج ١٠ ص ١٨٤ ومن لا

يضره الفقيه ج ٤ ص ١١٨ و ١١٩ ووسائل الشيعة (آل البيت)

ج ٢٩ ص ٣٥٢ و (الإسلامية) ج ١٩ ص ٢٦٨ و مستدرک سفينة

البحار ج ١٠ ص ٢٧١.

حنيفة: يا أبا حنيفة، بلغني أنك تقيس!!

قال: نعم، أنا أقيس.

قال: لا تقس، فإن أول من قاس إبليس حيث قال:
(خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ) .. فقاس ما بين النار
والطين. ولو قاس نورية النار عرف فضل ما بين النورين.
وصفاء أحدهما على الآخر، ولكن قس لي رأسك من جسدك
الخ..

أسباب المنع من القياس:

وبعدما تقدم نقول:

لقد بين الأئمة «عليهم السلام» أسباب المنع من العمل
بالقياس، وهي:

أولاً: ما تقدم من أن دين الله لا يصاب بالعقول.

ثانياً: إن السنة إذا قيست محق الحق.

ثالثاً: إن ملاكات الأحكام غير ظاهرة ولا معلومة

(١) الآية ١٢ من سورة الأعراف.

(٢) بحار الأنوار ج ٢ ص ٢٨٨ و ٢٩١ والكافي ج ١ ص ٥٨ وعلل

الشرائع ج ١ ص ٨٦ والإحتجاج للطبرسي ج ٢ ص ١١٧ وعن

الأمالي للطوسي.

للناس، ولا يدرك أحد أسرار الكثير منها، ولا يقدر على حل مشكلاتها، كما أظهرته الروايات السابقة.

رابعاً: إن الهدف من الأخذ بالقياس والرأي هو الإستغناء عن الرجوع إلى أهل بيت العصمة، وإنكار مقامهم وموقعهم من هذا الدين..

خامساً: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أتى بكل ما يحتاج الناس إليه إلى يوم القيامة، فلا معنى لتجوير العمل بالقياس.

ويدل على أن ما ذكرنا هو من أسباب المنع من العمل بالقياس، بالإضافة إلى الروايات المتقدمة ما يلي:

١ - روي عن علي بن الحسين «عليه السلام» قوله: إن دين الله لا يصاب بالعقول الناقصة، والآراء الباطلة، والمقاييس الفاسدة.

ولا يصاب إلا بالتسليم. فمن سلم لنا سلم، ومن اهتدى بنا هُدي، ومن دان بالقياس والرأي هلك. ومن وجد في نفسه شيئاً مما نقوله أو نقضي به حرجاً ^(١) كفر بالذي أنزل السبع المثاني والقرآن العظيم وهو لا يعلم .

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ٣٢٤ وبحار الأنوار ج ٢ ص ٣٠٣ عنه، وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ٥١١ ومستدرک الوسائل ج ١٧

فبيّن «عليه السلام» أن لجوءهم إلى المقاييس إنما هو للحرص الذي يجدونه بالرجوع إليهم «عليهم السلام»، وعدم التسليم والبخوع لهم..

٢ - وسئل محمد بن حكيم أبا الحسن «عليه السلام» عن الفتوى بالقياس، فقال: لا، وما لكم والقياس في ذلك؟! هلك من هلك بالقياس.

قال قلت: جعلت فداك، أتى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بما يكتفون به؟!!

قال: أتى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بما استغنوا به في عهده، وبما يكتفون به من بعده إلى يوم القيامة.

قال: ضاع منه شيء؟! (١)
قال: لا، هو عند أهله .

٢ - البزنطي، قال: قال رجل من أصحابنا لأبي الحسن «عليه السلام» نقيس على الأثر، نسمع الرواية فنقيس

ص ٢٦٢ وجامع أحاديث الشيعة ج ١ ص ٢٧٦.

(١) بصائر الدرجات ص ٣٢٢ وأوائل المقالات للشيخ المفيد ص ٢٣٠ والإختصاص للمفيد ص ٢٨٢ وبحار الأنوار ج ٢ ص ٣٠٥ و ٣٠٦ و ٤٠٧ ومستدرك الوسائل ج ١٧ ص ٢٥٩ وجامع أحاديث الشيعة ج ١ ص ٢٧٣.

عليها؟!

(١) فأبى ذلك وقال: فقد رجع الأمر إليهم فليس معهم لأحد أمر .

أي أن الأمر إلى المعصومين، فليس لأحد أن يفتتت بشيء.

عمل العلماء بالقياس:

أما القول بأن علماء الإمامية العظام قدس الله أسرارهم يعملون بالقياس العقلي في الكثير من الأماكن. فهو غير دقيق، من أجل ذلك نقول:

أولاً: لعل السائل قد خلط بين قياس الأولوية، وبين القياس الظني الممنوع عنه، فإن من المعلوم الله تعالى يقول عن الوالدين:

(فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفًّا وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا) . فهو لم يصرح في هذه الآية بالنهي عن ضرب الوالدين، ولكن النهي عن الضرب يفهمه كل من يسمع هذه

(١) المحاسن للبرقي ج ١ ص ٢١٣ وبحار الأنوار ج ٢ ص ٣٠٧ عنه،

ومستدرک الوسائل ج ١٧ ص ٢٦٤.

(٢) الآية ٧٣ من سورة الإسراء.

الآية الكريمة، وهو المتبادر من أمثال هذه التعابير.

ومفهوم الأولوية يعتبر من الظهورات اللفظية، لا من القياسات العقلية..

كما أن العلماء يعتبرون الأولوية القطعية حجةً ودليلاً، حتى لو كانت مبادئها مستندةً إلى ما ثبت بالدليل اللبي كالإجماع ونحوه، فهي ليست من القياس الممنوع عنه شرعاً.. لأن الشرع إنما منع من القياسات الظنية التي تنتهي إلى آراء الرجال، وأهوائهم.

ثانياً: لعل السائل قد خلط بين القياس الذي يستند إلى الظن بعلّة الحكم، أو احتمالها.. كما هو المتداول بين أهل الرأي والقياس، وهو الذي منع عنه الشارع الحكيم، وبين القياس المنصوص العلة، وذلك كما لو قال لك: «حرمت الخمر لإسكارها»، فلو ورد عليه ما يوجب الإسكار، ولم يكن خمراً، بل كان ماءً شعير مثلاً، أو كان من الجوامد لا من المائعات، فإنه يحكم بحرمة استناداً إلى عموم العلة، فإن العلة، وهي كونه مسكراً معممة ومخصصة.

وهذا وإن كان يطلق عليه اسم القياس المنصوص العلة، ولكنه يرجع - في الحقيقة - إلى الاستدلال بالنص. وإنما سمي قياساً، لأنه أشبه القياس من بعض الوجوه.

والحمد لله، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى

محمد وآله الطاهرين.

السؤال الثامن:

الشفاعة معناها الدعاء، فحين نستشفع برسول الله «صلى الله عليه وآله»، ونطلب منه أن يشفع لنا، فهل معنى ذلك أننا ندعو الرسول «صلى الله عليه وآله» بأن يكون الوسيط بيننا وبين الله بقضاء حاجتنا؟!

وكذلك بالنسبة للأئمة «عليهم السلام»؟!

وما نواجهه من مشكلة هو أننا نعلم لو أننا سلمنا (أي على النبي «صلى الله عليه وآله») أو استشفعنا بالنبي «صلى الله عليه وآله»، فإن الله قد وكل الملائكة بذلك، لإيصال السلام أو الشفاعة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، فهل هناك نفس الخاصة للأئمة صلوات الله عليهم أجمعين؟!

الجواب:

بسمه تعالى، وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فليس معنى الشفاعة الدعاء، بل معناها أن ينضم إلى المذنب من يتوسط له لدى من يريد الحصول على العفو منه، وتحصيل الأمن من سطوته، أو عقوبته التي يستحقها..

ونحن نطلب من الرسول أن يتوسط لنا عند الله بالعفو عنا، أو بقضاء حاجتنا.

وأما بالنسبة لبلوغ سلامنا لرسول الله أو استشفاعنا به، فقد يقال: إن الرسول أو الإمام بحكم أن له مقام الشاهدية، كما يدل عليه قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا) . فإنه يسمع كلامنا ويرى مقامنا، ويرد سلامنا.

ونقرأ في زيارة النبي «صلى الله عليه وآله»، وزيارة الأئمة: أشهد أنك ترى مقامي، وتسمع كلامي، وترد سلامي.. بل إننا حين نزور قبور المؤمنين نخاطبهم بالقول: السلام عليكم يا أهل القبور الموحشة..

وحين خاطب النبي «صلى الله عليه وآله» قتلى المشركين في قليب بدر، اعترض عليه بعضهم بأنه إنما يخاطب أمواتاً، فقال «صلى الله عليه وآله»: ما أنتم بأسمع

(١)

لما أقول منهم .

وقريب من ذلك حصل لعلي «عليه السلام» حين خاطب
بعضى قتلى أهل الجمل .

فهم إذن غير محجوبين عنا، بل نحن محجوبون عنهم،
وقد ورد في الزيارات المأثورة: وإنك حجت عن سمعي
كلامهم، وفتحت باب فهمي بلذيق مناجاتهم .

والنصوص في هذا المجال كثيرة..

ولكن قد ورد عن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال:

(١) راجع المصادر التالية: مسند أحمد ج ١ ص ٢٧ وج ٢ ص ١٣١
وج ٣ ص ١٠٤ و ١٤٥ و ١٨٢ و ٢٢٠ و ٢٦٣ وج ٤ ص ٢٩
وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ٢ ص ١٠١ وج ٥ ص ٨ و ٢١
وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج ٨ ص ١٦٣ و ١٦٤ وسنن
النسائي ج ٤ ص ١٠٩ و ١١٠ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ٩١
والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٤٨٠ وبحار الأنوار ج ١٩
ص ٣٤٦ وج ٦ ص ٢٥٤ ومستدرك سفينة البحار ج ١ ص ٣٠٠ .

(٢) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١ ص ٢٤٨ وبحار الأنوار ج ٦
ص ٢٥٥.

(٣) المزار لابن المشهدي ص ٥٥ والمزار الشهيد الأول ص ٦٥
والمصباح للكفعمي ص ٤٧٣ وبحار الأنوار ج ٩٧ ص ١٦٠ و
٣٧١ وج ٩٩ ص ٨٣ و ١٤٥.

«من صلى عند قبري سمعته، ومن صلى من بعد بلغته» .

قال «رحمه الله»: وكذلك أئمة الهدى «صلوات الله وسلامه عليهم»، يسمعون سلام المسلم عليهم من قرب، ويبلغهم سلامه من بعد، وبذلك جاءت الآثار الصادقة .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السؤال التاسع:

هناك من يعتقد ويقول: بأن بعض القضايا التاريخية يجب على الإنسان المسلم الشيعي أن لا يقف عندها طويلاً، لأنها ليست من الأمور الهامة في الإسلام، كقضية فاطمة الزهراء «عليها السلام»، وما جرى عليها من المصائب، فهي قضية حصلت منذ فترة من الزمن وانتهت. وأنه ليس من الضروري الخوض في تفاصيل تلك المسألة. فما هو الرد المناسب على من يتبنى هذا القول؟!

الجواب:

بسمه تعالى وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد

(١) بحار الأنوار ج ٦ ص ٢٥٤ عن الشيخ المفيد «رحمه الله».

(٢) بحار الأنوار ج ٦ ص ٢٥٤ عن الشيخ المفيد «رحمه الله».

وآله الطاهرين.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

يرجى ملاحظة ما يلي:

١ - لماذا خص السائل الكلام بالمسلم الشيعي، ليحدد له أولويات اهتماماته؟! ولماذا لا يحدد لغير الشيعي، كالسني، والأباضي، والمسيحي، واليهودي، والهندوسي، والبهائي، والزردشتي، وغيرهم؟! فيحدد لهم أولويات اهتماماتهم.

٢ - لا بد من تحديد المعيار الذي تقاس به الأهمية، فيثبتها هنا، وينفيها هناك، بالاستناد إليه.

٣ - لو أردنا أن نتتبع ما يهتم له ذلك القائل، الذي يريد أن يتحكم باهتمامات الناس، فهل سنجده غير معني بالأمور المهمة، أم أننا سنجده مهتماً بلون قبائه، أو بكيفية تناسل أبناء آدم، أو بتحليل ضرب الولد لأبويه لأجل أمرهما بالمعروف. وبعدم التعرض للزوجة التي تمتنع عن الحجاب، إلا بممارسة ضغوطٍ خفيفة، وبعدم التعرض للوالد أو غيره حين يختار مذاهب إلحادية. وما إلى ذلك..

٤ - إذا كان ما جرى على فاطمة الزهراء «عليها السلام» من مصائب لا أهمية، فما جرى على الرسول من

مصائب، وبلايا، حتى ما قيل له في مرض موته، فيما عرف
برزية يوم الخميس، وكذلك ما جرى على الحسين «عليه
السلام» من مصائب في كربلاء لا أهمية له، فلماذا يقيم ذلك
المعترض مجلس العزاء في أيام عاشوراء؟!

٥ - إذا كان مضي الزمن على الحدث التاريخي يجعله
غير ذي أهمية. فلماذا نهتم بغزوة بدر، وبكل ما جرى في
عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» وبكل ما جرى بعده
من أحداث طويلة أربعة عشر قرناً، فإن ذلك كله قد حصل منذ
فترة من الزمن وانتهى. وليس من الضروري الخوض في
تفاصيل أي حدث تاريخي على حد زعم هذا القائل.

٦ - بل لماذا يحدثنا القرآن عن سليمان، وعن الهمد،
والنملة، وعن ما جرى لموسى مع بني إسرائيل، وعن قضايا
يوسف وتفاصيل قصته، وعن رؤيته أحد عشر كوكباً في
المنام إلخ.. فإن كل ذلك لا أهمية له لأنه قد مضى في عمق
الزمن وذهب، فلماذا خاض القرآن في تفاصيل ذلك كله
وسواه؟!

٧ - لماذا اختار قضية الزهراء بالذات ليقفل من أهميتها،
وليمنع الناس من تداولها؟! هل لأنه أراد أن ينسى الناس ما
ارتكبه المهاجمون لها في حقها، ويمهد السبيل لتبرئتهم من
فعلتهم تلك؟! وهل يريدون أن يمنع أيضاً من تداول ما قاله

النبي «صلى الله عليه وآله» من أن الله يرضى لرضاها ويغضب لغضبها، ومن تداول الحديث عن أن من آذاها فقد آذى النبي، ومن آذى النبي فقد آذى الله؟!..

وهل هذا المنع سيكون مقدمة للمنع من ذكر اغتصاب الخلافة من علي «عليه السلام»، والمنع من الحديث عن حرب الجمل وصفين، وعن ما جرى في كربلاء. فإن ذلك كله لا أهمية له عند ذلك الرجل.. لأنها أمور حصلت ومضت وانتهت..

بل لعل ذلك الرجل يريد أن يمنع من تداول كل ما روي عن النبي «صلى الله عليه وآله»، وعن الأئمة «عليهم السلام»، ليخلو له الجو، وليفتي بما شاء، وكيف شاء.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السؤال العاشر:

ورد عن الإمام الباقر «عليه السلام» أنه قال: «نحن حجة الله على خلقه، وأما فاطمة حجة الله علينا».

وهناك حديث مروي عن الإمام الحسن العسكري «عليه السلام» في حق جدته «عليها السلام»، والذي قال: «نحن حجج الله على خلقه، وجدتنا فاطمة حجة الله علينا».

ما معنى: أن فاطمة «عليها السلام» حجة الله عليهم،

صلوات الله عليهم أجمعين؟!!

الجواب:

بسم الله، وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

تفيد هذه الروايات: أن الأئمة من ولد فاطمة الزهراء «عليها السلام» محجوجون بأمرهم فاطمة، وهي واجبة الطاعة عليهم، لا لمجرد كونها أمّاً لهم «عليهم السلام»، بل لما لها من مقام منحها الله تعالى إياه، وكانت «عليها السلام» أهلاً له. غير أن هذا المقام مقام تشریفٍ وتكريمٍ، وتبجيلٍ وتعظيمٍ، وخضوعٍ وتسليمٍ، وربما يصل إلى مقام الشاهدية علىهم «صلوات الله وسلامه عليهم»، كما كان «صلى الله عليه وآله» شاهداً على الأنبياء «عليهم السلام».

ولكنه على أي حال ليس مقام نبوةٍ ولا إمامةٍ، وقد كانت «عليها السلام» في زمن رسول الله «صلى الله عليه وآله» محجوجة به، ثم كانت محجوجة بعلي «عليه السلام»، وهو إمامها من بعده..

ولا نستطيع أن نتجاوز هذا المقدار في فهم هذه الأحاديث الشريفة.. على تقديره ثبوتها من الناحية السندية..

والحمد لله، وصلاته وسلامه على عباده الذين اصطفى
محمد وآله الطاهرين.

السؤال الحادي عشر:

لدي استفسار يتعلق بسورة الكوثر، وهو: هل تفسير
سورة الكوثر تعني نهراً في الجنة؟! أم تعني فاطمة الزهراء
عليها السلام؟..

ولكم الأجر والثواب..

الجواب:

بسمه تعالى، وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد
وآله الطاهرين.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فقد روي: أن الكوثر نهر في الجنة. وهذه الرواية هي
في الأكثر من طرق غير الشيعة.

غير أننا نقول في مقام التطبيق:

إن الكوثر هو مصدر الكثرات، ومن الواضح: أن
السورة قد نزلت حين وصف العاص بن وائل النبي «صلى
الله عليه وآله»، بعد رجوعه من دفن ولده بقوله: لا جرم لقد

(١) صار أبتَر . أو نحو ذلك.

ومعنى ذلك: أن السورة قد نزلت في مقام الامتنان على رسول الله «صلى الله عليه وآله» وإبطال كلام شائئيه بإعطائه مصدر الكثرات التي يرغب بها كل عاقل، ولم يحدد تعالى لنبيه نوع تلك الكثرات، فدل ذلك على الاستيعاب والشمول لكل كثرة صالحة، ومرضية له «صلى الله عليه وآله»..

فإذا كانت الزهراء «عليها السلام» قد ولدت لرسول الله «صلى الله عليه وآله» بعد هذه الحادثة. وكانت أمّاً للأئمة الطاهرين «عليهم السلام»، الذين هم مصدر كل خير وبركة، وهم النور الذي لا يطفأ، والعطاء الذي لا ينتهي. فإنها تكون «عليها السلام» هي مصدر الكثرات للخيرات في الدنيا والآخرة.

وربما نجد لمحات لهذا الأمر - بصورة أو بأخرى - ونحن نقرأ: أن نهر الكوثر هو الذي اغتسل فيه علي «عليه

(١) تفسير القمي ج ٢ ص ٤٤٧ وراجع: الخصال ص ٤٥٩ والبرهان (تفسير) ج ٨ ص ٤٠٥ وتفسير الميزان ج ٢٠ ص ٣٧٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٦ ص ١١٨ وراجع: تهذيب تاريخ دمشق ج ١ ص ٢٩٤ والدر المنثور ج ٦ ص ٤٠٤.

«السلام» بمائه في إحدى لياليه، وهو خاص بأهل البيت (١) عليهم السلام» دون سواهم، وليس لأحد فيه شيء .

وعلى (٢) نهر الكوثر منازل أهل البيت «عليهم السلام» .

وفي نص آخر: أن جبرئيل قال لرسول الله «صلى الله عليه وآله» (٣) - لما أسري به -: يا محمد هذا الكوثر لك دون النبيين .

فإذا كانت حقائق الآخرة هي التجسيد لما يكون في الدنيا،

(١) تأويل الآيات الظاهرة ج ٢ ص ٨٥٦ - ٨٥٨ والعمدة ص ٣٧٥ والبرهان ج ٨ ص ٤٠١ و ٤٠٢ و ٤٠٣ ومدينة المعاجز ج ٢ ص ٤٥١ وبحار الأنوار ج ٨ ص ٢٦ .

(٢) شواهد التنزيل ج ٢ ص ٤٨٦ وفضائل أمير المؤمنين للكوفي ص ٢٢٠ وتأويل الآيات الظاهرة ج ٢ ص ٨٥٦ وراجع ص ٦٤٠ والبرهان ج ٨ ص ٤٠٢ وبحار الأنوار ج ٨ ص ٢٦ وراجع ص ١٦٢ وج ٧٢ ص ١٣٩ و ١٤٠ وراجع: معاني الأخبار ص ١٨٢ والكافي ج ٨ ص ٢٣٠ والتفسير الصافي ج ٥ ص ١١٦ وتفسير نور الثقلين ج ٤ ص ٦٣٣ وج ٥ ص ٢٠١

(٣) تأويل الآيات الظاهرة ج ٢ ص ٨٥٦ والبرهان ج ٨ ص ٤٠٢ و ٤٠٤ وبحار الأنوار ج ٨ ص ٢٦ ومجمع البيان ج ١٠ ص ٤٥٩ وراجع: روضة الواعظين ص ٥٤٩.

وإذا كان المقصود هو إعطاء كوثر الخيرات في الدنيا والآخرة، لتكون النهر المستمر في رفده، وفي حركته وفي جريه، وعطائه، وامتداده وصفائه، وعذوبته، وإعطائه الري والحياة، والطهر. فإن ما نقرؤه في الأحاديث لا يبتعد عن سبب نزول السورة، وعن أهدافها ومراميها.

وأخيراً: فقد قال الشيخ غالب السيلوي: أقول: «لا منافاة مع بعض التفاسير من أن الكوثر فاطمة «عليها السلام» وذريتها، لأن هذه الروايات (١) في مقام بيان مصاديق وأفراد هذه الآية المباركة إلخ..» .

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين.

السؤال الثاني عشر:

ورد في كتاب: (تاريخ سيدة النساء فاطمة الزهراء) ص ٧٨ ج ٤٣ أحاديث تقول: بأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يقبل فاطمة الزهراء «عليها السلام» بين ثدييها قبل أن ينام.

وعن حذيفة قال : «كان النبي «صلى الله عليه وآله» لا ينام حتى يقبل عرض وجنة فاطمة «عليها السلام» أو بين

(١) الأنوار الساطعة ص ٣٠٨.

ثديها».

وعن جعفر بن محمد «عليه السلام»: «كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا ينام حتى يضع وجهه الكريم بين ثديي فاطمة «عليها السلام».

ومن موضوع آخر:

عن الشيخ علي بن محمد بن علي بن عبدالصمد، عن جده، عن الفقيه أبي الحسن، عن أبي البركات علي بن الحسين الجوزي، عن الصدوق، عن الحسن بن محمد بن سعيد، عن فرات بن إبراهيم، عن جعفر بن محمد بن بشرويه، عن محمد بن إدريس بن سعيد الانصاري، عن داود بن رشيد والوليد بن شجاع بن مروان، عن عاصم، عن عبدالله بن سلمان الفارسي، عن أبيه قال: خرجت من منزلي يوماً بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعشرة أيام، فلقيني علي بن أبي طالب «عليه السلام» ابن عم الرسول محمد «صلى الله عليه وآله»، فقال لي: يا سلمان، جفوتنا بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقلت: حبيبي أبا الحسن مثلكم لا يجفي غير أن حزني على رسول الله «صلى الله عليه وآله» طال، فهو الذي منعني من زيارتكم.

فقال «عليه السلام»: يا سلمان، ائت منزل فاطمة بنت

رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإنها إليك مشتاقة تريد أن تتحفك بتحفة قد أتحفت بها من الجنة، قلت لعلي «عليه السلام»، قد اتحفت فاطمة «عليها السلام» بشيء من الجنة بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! قال:

نعم، بالأمس.

قال سلمان الفارسي: فهرولت إلى منزل فاطمة «عليها السلام» بنت محمد «صلى الله عليه وآله»، فإذا هي جالسة (وعليها قطعة عباء إذا خمرت رأسها انجلى ساقها وإذا غطت ساقها انكشف رأسها)، فلما نظرت إلي اعتجرت ثم قالت: يا سلمان جفوتني بعد وفاة أبي «صلى الله عليه وآله».

قلت: (حبيبتي أأجفاكم)؟! قال:

قلت: فمه اجلس واعقل ما أقول لك.

إني كنت جالسة بالأمس في هذا المجلس وباب الدار مغلق وأنا أفكر في انقطاع الوحي عنا، وانصراف الملائكة عن منزلنا ، فإذا انفتح الباب من غير أن يفتحه أحد، فدخل علي ثلاث جوار لم ير الراؤون بحسنهن ولا كهيئتهن ولا نضارة وجوههن ولا أزكى من ريجهن ، فلما رأيتهن قمت إليهن متنكرة لهن فقلت:

بأبي أنتن من أهل مكة أم من أهل المدينة؟! فقلن: يا بنت

محمد لسنا من أهل مكة ولا من أهل المدينة ولا من أهل الأرض جميعاً غير أننا جوار من الحوار العين من دار السلام أرسلنا رب العزة إليك يا بنت محمد إنا إليك مشتاقات.

السؤال هو: ما هي صحة هذه الأحاديث؟! وهل فاطمة الزهراء «عليها السلام» قد انكشفت على رجل أجنبي؟!

الجواب:

بسمه تعالى..

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد..

فإن هذا السؤال ينحل إلى سؤالين:

أولهما: لماذا يُقْبَلُ النبي «صلى الله عليه وآله» ابنته فاطمة «عليها السلام» بين ثدييها؟!

الثاني: كيف يرى سلمان السيدة فاطمة «عليها السلام» حال انكشاف رأسها، أو ساقها، وليس هو من محارمها؟!

ونجيب على السؤال الأول بما يلي:

إننا بعد غض النظر عن صحة سند هذه الروايات، أو عدم صحته، نقول:

إن أعمال رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم تكن

عفوية، ولا عبثية، بل كانت عن دراية وقصد، كما أنها كانت ذات دلالات وغايات.. وربما تكون الغايات في مثل هذه الحالات تكريمية، وقد تكون تعليمية، وقد يجتمع الاثنان معاً. كما هو الحال في هذا المورد..

وقد حدثتنا النصوص: أنه «صلى الله عليه وآله» حين كان يشم فاطمة، فإنما كان يشم فيها ريح الجنة، لأنها خلقت من ثمرتها ^(١).

ومما يؤكد هذا النوع من التعامل الذي يقصد به الدلالة والإشارة، ما روي، من أنه «صلى الله عليه وآله» كان يقبل الإمام الحسن «عليه السلام» في فمه، والحسين «عليه السلام» في نحره. وحين سئل عن ذلك بيّن أنه إنما يقبل

(١) الأمالي للصدوق ص ٥٤٦ والتوحيد للصدوق ص ١١٨ وعيون أخبار الرضا ج ٢ ص ١٠٧ وروضة الواعظين ص ١٤٩ ومناقب آل أبي طالب ج ٣ ص ١١٤ وبحار الأنوار ج ٤ ص ٤ و ج ٨ ص ١١٩ و ١٩٠ و ج ٣٧ ص ٨٢ و ج ٤٣ ص ٤ و ٤٣ و ج ٤٤ ص ٢٤١ والإحتجاج للطبرسي ج ٢ ص ١٩١ ومسند الإمام الرضا للعطاردي ج ١ ص ١٩ والأنوار البهية ص ٥٨ وبيت الأحزان ص ٣٠. وراجع: المستدرك للحاكم ج ٣ ص ١٥٦ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٠٢ والمعجم الكبير للطبراني ج ٢٢ ص ٤٠١ ونظم درر السمطين ص ١٧٧ وكنز العمال ج ١٢ ص ١٠٩.

موضع السم في الإمام الحسن «عليه السلام»، وموضع
السيوف في الإمام الحسين «عليه السلام» .

وحين يقال: إنه «صلى الله عليه وآله» كان يقبل
الزهراء «عليها السلام» بين ثدييها، فلماذا لا يقصد به أنه
يقبل صدرها، أو فقل موضع الأذى الذي سيلحق بها، جراء
عصرها بين الباب والحائط، أو الموضع الذي لكزت فيه
بنعل السيف حين هوجمت بعد استشهاد أبيها «عليه وعليها
الصلاة والسلام»..

كما أنه يريد أن يشم فيها رائحة الجنة التي خلقت منها،
ويبين عظيم فضلها، ورفيع منزلتها عنده، وعند الله سبحانه.

بالنسبة للسؤال الثاني: نقول:

أولاً: إن من الممكن أن يحتمل البعض أن يكون سلمان
رضوان الله تعالى عليه من محارم الزهراء «عليها السلام»،
بأحد الأسباب الموجبة لذلك

(١) الأسرار الفاطمية للمسعودي ص ٥٢٤ والإمام الحسين في أحاديث
الفريقين للسيد علي الأبطحي ج ٢ ص ٦٦ وعن أسرار الشهادة
ص ٣٩٢ - ٣٩٣ وعن تظلم الزهراء ص ٢٩ عن ذخاير الأفهام،
عن عبد الله بن داود، عن الثقات، عن ابن عباس مثله مع تغيير
يسير في بعض الألفاظ والحروف.

غير أننا لا نتحمس كثيراً لتأكيد هذا الاحتمال، لأننا نقرأ في هذه الرواية نفسها: أنها «عليها السلام» لما رأت سلمان اعتجرت،^(١) فإن «الإعتجار» هو لبسة للمرأة شبه الالتحاف .

ثانياً: قد صرحت الرواية نفسها بأنها «عليها السلام» كانت جالسة، ولم تكن واقفة، ولا مستلقية، أو متمددة على الأرض، لكي ينكشف الساق إذا غطت الرأس أو العكس، بل كان ويمكنها أن تلقي على نفسها تلك القطعة وهي جالسة، وقد جمعت نفسها تحتها، فتغطي ساقها ورأسها في آن واحد. لا سيما وأن سترها لا ينحصر بتلك القطعة من العباءة.

ويؤكد هذا علمنا بأن سلمان لا يدخل على فاطمة بدون استئذان. ولم تكن «عليها السلام» جالسة على قارعة الطريق أو في العراء، متبذلة في ثيابها..

فإن كانت قد أذنت له بالدخول، فلا بد أن تكون قد سترت نفسها بما يليق بمثلها. ويكون وضع العباءة فوق سائر ثيابها لإخفاء أحجام أعضائها المستورة، لا لسترها بها.

ويكون المراد بساقها ورأسها هو الساق المستور، والرأس المستور بغير العباءة، والذي لا يحرم إظهاره ولا

(١) راجع: تاج العروس ج ٣ ص ٣٨٣.

النظر إليه..

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السؤال الثالث عشر:

سماحة آية الله المحقق جعفر مرتضى العاملي (حفظه
المولى)

لقد جرى نقاش بين عدة أخوة مؤمنين حول وفاة الإنسان
وانتقاله من الحياة الدنيا إلى الحياة البرزخية.

وقد تم طرح أفكار عديدة حول هذا الموضوع، وعرض
لبعض آراء العلماء، منهم من قال: إن العذاب البرزخي هو
عذاب روحي فقط، وليس للجسد علاقة به، لأن الروح قد
فارقت الجسد المادي.

بينما رأي آخر قال: «إن الروح تتعذب أو تتنعم، ولكن
ضمن وعاء جديد، خلاف لذلك الجسد المادي الذي كان
مرافقاً لتلك الروح في الحياة الدنيا».

إلا أن هناك عدة روايات تكلمت عن شدة العذاب في
القبر وعن ضغطة القبر، وعن سؤال منكر ونكير، ولكن يا
سيدي ما هي طبيعة هذا السؤال وهذا العذاب؟!

ومن باب وضع الأمور عند أصحابها، فإننا نضع بين
أيديكم الكريمة هذا السؤال، فتفضلوا علينا متكرمين..

الجواب:

بسمه تعالى، وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد..

فقد سألتكم عن العذاب البرزخي، هل هو عذاب روحي فقط؟! أم أن للجسد أيضاً علاقة به؟!

ونجيب:

إن الأخبار الكثيرة دلت على أن النفس تبقى بعد الموت، وعلى أنها قد تعذب، وقد تنعم، فإن الناس - كما في الروايات أيضاً - على ثلاثة أصناف:

الصنف الأول: من مُحِضَ الكفر محضاً.. فهؤلاء يعذبون..

الصنف الثاني: من مُحِضَ الإيمان محضاً، فهؤلاء ينعمون في البرزخ.

الصنف الثالث: المستضعفون، وهؤلاء يلهى عنهم.

ودلت الأخبار على أن الحياة تُردُّ في البرزخ، إما كاملاً، أو إلى بعض البدن، كما في بعض الأخبار.

ودلت بعض الأخبار على أن الصنفين الأولين يسألان

في البرزخ عن بعض العقائد، وبعض الأعمال، ويثاب المسؤول ويعاقب بحسب حاله فيها.

وبعضهم يتعرض لضغطة القبر.. وهما الصنفان الأولان أيضاً.

ودلت الأخبار أيضاً: على أن ضغطة القبر، وعذابه يرفعان عن بعض الناس، كمن مات في ليلة الجمعة أو يومها. ومن لقن حخته حين يدفن، أو غير ذلك..

وبعد السؤال وضغطة القبر تتعلق الأرواح بأجساد مثالية، تشبه الأبدان الأصلية، وليست هي نفسها، وإنما هي شبيهة بأجسام الجن والملائكة، فتعذب الروح أو تنعم في هذه الأجساد المثالية.. حيث روي: أن الله تعالى يجعل روح المؤمن في قالب مثل قلبه في الدنيا، ويجعله في جنة من جناته، ينعمه فيها إلى يوم الساعة، وكذلك الحال بالنسبة للروح الكافرة، فإنه تعالى يجعل روحه في قالب مثل قلبه في الدنيا.. وبعد الضغطة والسؤال يضعه في نار بعذب بها إلى قيام الساعة، فإذا نفخ في الصور أنشئ جسده الذي بلي، ثم يعيده إليه، وبه يدخل النار إن كان من أهلها، أو الجنة إن كان من أهلها. بعد تعديل طباعه حيث يتم تحسين صورة المؤمن، فلا يمسه نصب في الجنة، ولا لغوب.. كما أن جسد الكافر يصبح بحيث لا تحرقه النار..

كما أن بعض الآلام قد تحصل للأرواح بسبب بعض ما يقع على الأبدان الأصلية، لسبق تعلق الأرواح بها.

وبذلك يتضح المراد مما ورد في الأخبار عن اتساع القبر وضيقه، وزيارة الأرواح لأقاربها كل ليلة جمعة، يضاف إلى ذلك.

وهذا إنما يكون لغير الأنبياء والأئمة «عليهم السلام»، أما الأنبياء والأئمة «صلوات الله وسلامه عليهم»، فقد روي: أنهم ينقلون بأجسادهم وأرواحهم بعد موتهم من الأرض إلى السماء، فينعمون بأجسادهم التي كانوا فيها بالدنيا.

واتضح أن المراد بالقبر الوارد في عدد من الروايات هو المكان التي تكون فيه الروح في عالم البرزخ.

وأما حضور الأئمة «عليهم السلام» عند كل ميت حين موته مع كثرة من يموت، واختلاف أمكنتهم وتباعدها. وكذلك ما دل على عروج الأئمة «عليهم السلام» إلى السماء كل ليلة جمعة، فلعله يقوي احتمال أن يكون لأرواحهم «عليهم السلام» بالإضافة إلى أبدانهم الحقيقية أجساداً مثالية، يمكن أن تتعدد وتكثر، وتحضر عند من يموت، وتخرج إلى السماء، والله هو العالم بحقائق الأمور.

وليس القول بحلول الروح في جسد مثالي من القول بالتناسخ، فإن التناسخ الباطل هو تعلق الأرواح بعد خراب

أجسادها بأجسام آخر، إما عنصرية كما يزعم بعضهم، أو
فلكية تحل بها ابتداء أو بعد تردها في الأجساد العنصرية،
على اختلاف آرائهم.

والذي نقوله ليس كذلك، بل هو تعلق أرواح الصنفين من
الناس فقط - وهما من مُحِضَ الإيمان محضاً، ومن مُحِضَ
الكفر محضاً بأبدان مثالية..

وذلك بعد الضغطة والسؤال عن بعض الإعتقادات
والأعمال، ولكنها بعد نفخ الصور تعود إلى أبدانها الأصلية.
والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

الصلاة خلف ابن الزنا..

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

سماحة السيد جعفر مرتضى العاملي..

كما هو معروف في الرسائل العملية للمراجع الأعلام جزاهم الله خير الجزاء: أنهم يذكرون من شروط إمام الجماعة أن يكون طاهر المولد، ونحن نلاحظ في التاريخ: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد بعث عمرو بن العاص قائداً في غزوة ذات السلاسل، والقائد معناه: أن يصلي إماماً بجيشه، وعمرو بن العاص هو ابن الزنا (اشترك فيه خمسة من قریش) فكيف تربطون إمامته لجيش المسلمين بالصلاة وبين تحريم المراجع للصلاة خلف ابن الزنا؟!

والسلام عليكم..

علي حمود الجابري.

الجواب:

بسم الله، وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد..

أولاً: إن التأشير على السرايا لا يعني جعل قائد السرية إماماً للصلاة، ولو صح ذلك لجاز أن يكون للجيش الذي يتألف من مقدمة، وقلب وجناحين، وساقة، ومن خيالة ومشاة عدة أئمة جماعة، فالذي على المقدمة يكون إماماً لمن يأتَمرون بأمره، وكذلك الذي يكون على الخيل، أو على الرماة، أو على القلب، أو على هذا الجناح أو ذاك..

ثانياً: لو أغمضنا النظر عن ذلك، فإننا نقول:

إن الانتماء في صلاة الجماعة قرار شخصي يرجع إلى وثوق المأموم بالإمام، فإن وثق به انتم به، وإن لم يثق به لم يجز له الإنتماء به. فإن صرح النبي «صلى الله عليه وآله» أو الإمام بنصب فرد بعينه للجماعة، فإن ذلك يعتبر شهادة بأهلية ذلك المنسوب لها، فعلى الناس أنه يأخذوا بهذه الشهادة.. ولكننا لم نجد أي نص يفيد: أنه «صلى الله عليه وآله» قد نصب قائد سرية إماماً للصلاة بمن هم تحت قيادته. فإذا لم يوجد تصريح، فعلينا أن نعتبر أن أمر الصلاة متروك للمكلفين أنفسهم.

ثالثاً: إنه «صلى الله عليه وآله» كان يتعامل مع الناس على ظاهر حالهم، فما دام لم يشهد الشهود العدول الجامعون للشرائط في أمر الزنا والولادة منه (أي من الزنا) أيضاً، ومع وجود الفراش، فإنه لا يحكم على أحد بخلاف الظاهر،

ولا يرتب أحكام ابن الزنا عليه.. وإن كان يعلم بأن الواقع يختلف عن ظاهر الحال..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

بسمه تعالى، وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله.
السؤال الأول:

من هم خلفاء النبي «صلى الله عليه وآله» الإثنين عشر؟!

الجواب:

لقد روى البخاري ومسلم وأحمد وغيرهم كثير: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال: يكون بعدي إثنًا عشر خليفة (أو أميراً) كلهم من قریش .

(١) راجع: مسند أحمد ج ٥ ص ٩٠ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ١٣ ص ٣٢ وصحيح مسلم ج ٦ ص ٤ والعمدة لابن البطريق ص ٤٢١ و (ط مؤسسة النشر الإسلامي) ص ٤١٨ والإكمال في أسماء الرجال ص ٣٤ وإكمال الدين ج ١ ص ٢٧٢ - ٢٧٣ و (ط مؤسسة النشر الإسلامي) ص ٦٨ و ٢٧٣ والخصال ج ٢ ص ٤٧٣ وراجع: بحار الأنوار ج ٣٦ ص ٢٣٩ وينايع المودة ص ٤٤ عن مودة القربى، وراجع: منتخب الأثر ص ١٤ وهامش ص ١٥ عنه.

ولا ينطبق ذلك إلا على الأئمة الأطهار من أهل البيت «عليهم السلام» حسب ما يعتقده الشيعة الإمامية «رضوان الله تعالى عليهم».

لأن الذين حكموا بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» وسموهم بـ «أمير المؤمنين».. كانوا يعدون بالعشرات، ولا سيما إذا ضمنا العباسيين إلى الأمويين، فضلاً عن الخلفاء في بلاد المغرب، وبلاد مصر.

يضاف إلى ذلك: أن خلفاء بني أمية لا يمكن عدّهم في جملة الخلفاء الإثني عشر بمقتضى أن الخلافة لا تكون للطلقاء، وأبنائهم . وبمقتضى ما روي عنه «صلى الله عليه وآله»: الخلافة بعدي ثلاثون عاماً ثم تكون ملكاً عضوضاً. وقد تمت الثلاثون بخلافة الإمام الحسن «عليه السلام»..

فكل من جاء بعد الإمام الحسن «عليه السلام» فهو من الملوك لا من الخلفاء إذا أخذنا بهذا الحديث..

(١) الإصابة ج ٢ ص ٣٠٥ و (ط دار الكتب العلمية) ج ٤ ص ٧٠ والغدير ج ٧ ص ١٤٤ و ج ١٠ ص ٣٠ وكنز العمال (مؤسسة الرسالة) ج ٥ ص ٧٣٥ .

السؤال الثاني:

ماذا عن إسبال اليدين في الصلاة عند الشيعة؟!

الجواب:

المالكية لا يوجبون التكتف في الصلاة أيضاً..

وقد قال في مقدمة ابن رشد: إن حجة المالكية على ذلك: هو أن ذلك لم يرد في صفة رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وقد كان مالك يرى أن عمل أهل المدينة حجة، فلو أنه كان يراهم يتكثفون لم يذهب إلى الإسبال، بل كان أمر بالتكثف..

السؤال الثالث:

ماذا عن إقتداء الشيعة بإمام الجماعة السني؟!

الجواب:

إن الشيعة لا يقتدون بجميع أئمة الجماعة حتى لو كانوا من الشيعة، وذلك لأنهم يشترطون العدالة في إمام الجماعة، وهذا يتوقف على معرفة الإمام، والإطلاع على سلوكه في مدة معتد بها، أو شهادة الشهود العدول على أن لديه صفة العدالة، التي هي ملكة تمنعه من الإقدام على المعاصي،

وليست أمراً عارضاً..

ولذلك تجد: أن الشيعي لا يصلي خلف الشيعي، إلا إذا علم بتوفر هذا الشرط فيه على النحو الذي ذكرناه.. ولا يصلي خلف السني لنفس هذا السبب، فلا فرق في هذه المسألة بين السني والشيعي عندنا..

كما أن هناك شرائط أخرى غير العدالة في الإمام، لا بد من إحرازها، ولا يفرق في أكثرها بين الشيعي والسني.

السؤال الرابع:

ما هي نظرة الشيعة إلى يزيد بن معاوية؟!

الجواب:

إن نظرة الشيعة إلى يزيد هي نفس نظرة أهل السنة إليه، فإن أهل السنة والشيعة وجميع المسلمين لا يرضون بقتل أي مؤمن كان، لأن من قتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها..

فكيف إذا كان المقتول هو الحسين سيد شباب أهل الجنة
«عليه السلام»؟!

ولو لم يكن يزيد قد أمر بقتل الحسين، فلماذا لم يقتص
من قاتله؟!

ولماذا قبل بحمل رأسه إليه، وسبى نسائه؟!

السؤال الخامس:

من هم المدفونون في البقيع؟!

الجواب:

دفن في البقيع عدد كبير من الصحابة والتابعين وغيرهم، ومنهم أربعة يقول الشيعة وطائفة من علماء أهل السنة: أنهم من الأئمة الاثني عشر، الذين أخبر النبي «صلى الله عليه وآله» بهم كما في البخاري ومسلم وغيرهما، حيث قال: ^(١) يكون بعدي اثنا عشر خليفة (أو أميراً) كلهم من قریش ، وهم: علي والحسنان، والسجاد، والباقر، والصادق، والكاظم، والرضا، والجواد، والهادي،

(١) راجع: مسند أحمد ج ٥ ص ٩٠ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ١٣ ص ٣٢ وصحيح مسلم ج ٦ ص ٤ والعمدة لابن البطريق ص ٤٢١ و (ط مؤسسة النشر الإسلامي) ص ٤١٨ والإكمال في أسماء الرجال ص ٣٤ وإكمال الدين ج ١ ص ٢٧٢ - ٢٧٣ و (ط مؤسسة النشر الإسلامي) ص ٦٨ و ٢٧٣ والخصال ج ٢ ص ٤٧٣ وراجع: بحار الأنوار ج ٣٦ ص ٢٣٩ ويناابيع المودة ص ٤٤٥ عن مودة القربى، وراجع: منتخب الأثر ص ١٤ وهامش ص ١٥ عنه.

والعسكري، والإمام الحجة «عليهم السلام».

وقد ألفوا - الشيعة والسنة، على حد سواء - كتباً كثيرة عن حياتهم وسيرتهم. ومنهم: القندوزي الحنفي، وابن الصباغ المالكي، والشبراوي الشافعي، والشبلنجي الشافعي، والفضل بن روزبهان، والكنجي، وغيرهم كثيرون.

وكل واحد من هؤلاء الأئمة نص على الإمام الذي بعده. ولكن بقية المسلمين اختلفوا في تطبيق هذا الحديث.. فقل: هم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن، ومعاوية، وعمر بن عبد العزيز، ويزيد بن الوليد المعروف بالناقص، والسفاح، والمنصور، والمهدي .. وهناك اختلافات كثيرة في هذا المجال..

ولا دليل على هذا التوزيع، ولا مبرر لهذه القفزات من معاوية إلى عمر بن عبد العزيز مثلاً..
والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السؤال الأول:

ما هو مفهوم (السيرة) الذي جعلتموه محوراً لكتابكم: الصحيح من السيرة؟! وبالتحديد ما هو موضوع البحث في هذا الكتاب؟!!

الجواب:

لقد أسمىنا كتابنا بـ: «الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»، لنشير بذلك إلى أن موضوع بحثنا ليس هو حقيقة وواقع السيرة النبوية المباركة، لأنها في نفسها لا تنقسم إلى صحيح وغير صحيح، بل هي قسم واحد، وأمر فارد، وهو محض الحق، وصريح الواقع والصدق.. ولا شيء غير ذلك.

فإن كان ثمة من حاجة للبحث في السيرة الحقيقية، فإنما يتمثل بالسعي لاستنباط العبر والعظات والتعاليم، والمفاهيم، والسياسات، والعقائد، والأخلاق، والفقه، وغير ذلك منها، والعمل على تطبيق ذلك كله على حياتنا.

أما موضوع بحثنا في كتاب: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» فهو عرض ومحاكمة ما عرضه الكتاب والمؤلفون من نصوص وروايات، ادعوا أنها تحكي سيرة، ومواقف، وسياسات، وحركة الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله».

وهي نصوص يدرك الناظر أن فيها الغث والسمين، والصحيح والمزيف، والسالم والمحرف، عن عمد تارة، وعن غير عمد تارة أخرى.

فكان لا بد من التصدي لغربلتها، وتمحيص نصوصها بهدف الاقتراب من اليقين، أو الاطمئنان بما هو مقبول، ومعقول من ذلك كله..

ثم محاولة استنتاج تلك النصوص والسعي لاستنباط المفاهيم، والقيم، والأحكام، والسياسات، والحقائق الإيمانية، والعبر والعظات، وغير ذلك منها..

وإعداده للتوظيف في مجال العمل، والاستفادة منه في رسم المناهج الحياتية في جميع المجالات التي يمكن أن تكون تلك الحقائق مفيدة فيها..

السؤال الثاني:

ما هي الملاكات التي ميزتم بها الصحيح من السيرة عن غير الصحيح؟! وبالتحديد ما هي أهم المعايير والأصول المقبولة، والمعقولة التي استنطقتم بها الصحيح؟! وما هو المنهج العلمي - المعتبر للعلماء - لذلك التمييز؟!

الجواب:

إننا لم نخترع لهذا الأمر ملاكات تخصه، أو تصح نسبتها إلينا على وجه الخصوص، بل اعتمدنا الطرق التي يعتمدها جميع عقلاء البشر في بحوثهم العلمية، مما توافقوا عليه، واطمأنوا إليه، وفقاً لما يفرضه الواقع العملي، أو تدعو

إليه طبيعة العناصر المتوفرة في النص الذي يراد معالجته..
فعلى سبيل المثال: إذا وجدنا أن النصوص متعارضة ومتباينة، فسنعرف أن نصاً واحداً منها هو المحتمل أن يكون مطابقاً للواقع، وأن الباقي لا بد أن يصنف في دائرة الباطل. وهذه طريقة عقلانية مرضية عند الناس جميعاً بغض النظر عن انتماءاتهم، واختلاف أديانهم، وثقافتهم..

وإذا كان الرواة في بعض تلك المنقولات ممن يوثق بصدقهم، وسلم النص عن أي طعن في مضمونه، وتوفرت سائر شروط القبول، فلا بد من ترجيح رواية هؤلاء الموثوقين على رواية من عرفوا بالكذب والوضع.. وهذا أيضاً هو ما يرضاه ويفعله عموم الناس.

وإذا كان النص يذكر تاريخاً معيناً لحادثة ما، ثم يتضمن ذلك النص شخصيات نعلم علم اليقين أنها لم تكن قد ولدت، أو نعلم يقيناً بأنها كانت قد ماتت في ذلك التاريخ، فإن الوجدان العلمي يفرض علينا رفض تلك الفقرة من النص حتى لو رواه الثقات، لأننا نعلم أن الثقة قد يخطئ، أو قد يغفل وتزل قدمه..

وهذه أيضاً طريقة يرضاه ويعتمدها العقلاء، في كل زمان ومكان..

وقد ذكرنا في الجزء الأول من كتاب الصحيح من سيرة

النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» طائفة من المعايير التي اعتمدناها في تمييز الصحيح من غيره.

وذكرنا أيضاً: طائفة من المعايير المرفوضة، التي أراد لها مخترعوها أن تحفظ خط الانحراف الذي أرادوا أن يفرضوه، أو أن يشيعوه، لأهداف سيئة لا تخفى. فيمكن ملاحظة كلا هذين القسمين هناك..

السؤال الثالث:

من خلال بحثكم في السيرة، وعلى سعة مصادرها وتنوعها، إلى أي مدى وجدتم تأثير السيرة في الثقافة الإسلامية وعلومها. وفي عمل المسلمين وعقولهم، وفي الحضارة الإسلامية عامة؟!

يرجى ذكر النماذج الهامة لهذا التأثير!

الجواب:

علينا أن نلاحظ ما يلي:

ألف: إن السيرة التي نبحث فيها، وعنّها، ليست سيرة شخص عادي، أو جماعة عاديين، بل هي سيرة نبي معصوم يتلقى الوحي الإلهي، وما ينطق عن الهوى، بل تحمل كل مواقفه وكل حركة من حركاته العملية توجيهاً إلهياً، أو تشير إلى معنى إيماني أو عملي. بل إن خصوصيته النبوية ترسم

مساراً عاماً للبشرية جمعاء في كل اتجاه إلى يوم القيامة..

ب: إن الإسلام الذي جاء به هذا الرسول الكريم وسائر أنبياء الله من لدن آدم «على نبينا آله وعليهم السلام» ليس مجرد طقوس عبادية يمارسها الناس، كحركات خاوية عن أي مضمون حياتي أو حيوي، ولا هو مجرد نظام سياسي أو اقتصادي، أو قانون عملي، يراد له أن يهيمن على حركة الإنسان، ويفرض على الناس الالتزام به، في نطاق أنظمة الرقابة، وتحت تأثير قوة الأجهزة التي تلجأ إلى ملاحقة وعقوبة كل من يثبت لها تخلفه في مجال الرعاية والتطبيق.

بل الإسلام دين يهدف إلى صياغة وصيانة الوجود الإنساني كله، بما له من خصائص وميزات وفق الخطة الإلهية في نطاق المسيرة التكاملية للإنسان، ولكل مخلوقات الله من خلال سياسة إلهية فاعلة تقضي بالعمل على الاندماج التام بين جميع الطاقات التي أودعها الله تعالى في كل ما في السماوات والأرض في عبودية تامة، وانقياد ^(١) حقيقي، على قاعدة: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) .. وليكون التتويج لذلك في عبودية هو ظهور كمال النبي محمد «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته الطاهرين «عليهم السلام» حيث

(١) الآية ٥٦ من سورة الذاريات.

تتجلى فيهم حقيقة العظمة الإلهية، وتظهر آثار أسمائه الحسنى تبارك وتعالى..

ج: وهذا هو سر شمولية هذا الدين، واهتمامه بكل ما يعرض للإنسان أو يتعرض الإنسان له، مهما كان نوعه ومستواه، ومن دون أن يختص ذلك بأي نوع من أنواع المخلوقات في كل زمان ومكان..

وهو يفسر لنا شمولية وسعة وتنوع الثقافة الإسلامية، ويدل على أن التأثير بها لا ينحصر في مجال بعينه، ولا يختص بنوع من المخلوقات دون سواه.

د: وبذلك يمكن التأكد من عمق السيرة النبوية في صياغة الشخصية الإنسانية والإيمانية، فإن السيرة تمثل الجانب الأكثر وضوحاً في إبلاغ كثير من حقائق الدين، ولها تأثيرها الإيحائي والتربوي والتثقيفي بحقائقه، وعقائده، وشرائعه، ومفاهيمه، وسياساته وأخلاقه، وقيمه، وما إلى ذلك..

وذلك يأتي على قاعدة: أن قول المعصوم، وفعله، وتقريره حجة، ما دام أن السيرة هي النصوص التي تشمل على هذه العناصر الثلاثة كلها كما هو معلوم..

السؤال الرابع:

من خلال مراجعاتكم العريضة، وعلى سعة مساحة البحث، وفي طول المدة التي اشتغلتم فيها، ما هي أهم المصادر المعتمدة لدراسة السيرة النبوية من بين المصادر المتوفرة؟! وما هو أقربها إلى الصحيح؟!

الجواب:

لعل ما ذكرناه في إجابتنا السابقة يعطي الإنطباع عن طبيعة الإجابة هنا، فإن النصوص كانت في بادئ الأمر مجرد روايات تحكي لنا قول النبي «صلى الله عليه وآله» وفعله وتقريره، ثم صار المؤلفون يصنفونها حسب اهتماماتهم، ووفق ما يرونه لها من دلالات، فالمهتم بجمع ما يرتبط بالأحكام الشرعية يختار منها ما يدخل في هذا المجال، ثم يجعله فصولاً وأبواباً وفق المنهجية التي يراها..

والمهتم بالتراجم يفعل مثل ذلك، وكذلك الحال بالنسبة لمن يهتم بالأمور الاعتقادية، أو ببعض مسائلها، فإنه يختار منها ما يراه مفيداً في هذا المجال..

وقس على ذلك أيضاً ما يرتبط بالتفسير، أو بعلوم القرآن، أو الأخلاق، أو الطب، أو الأنساب، والبلدان، وتاريخ الأنبياء والأمم، وغير ذلك من العلوم والموضوعات

المختلفة.

وإذا كان المفروض بمن يريد كتابة السيرة هو أن يستحضر كل نص يحكى فعل أو تقرير، أو قول الرسول، الموافق للحركة، أو للموقف، فإن عليه أن لا يستثني نوعاً من الكتب في مراجعته أي أن عليه أن يلاحق النصوص في جميع الكتب والمصادر التي يحتمل وجوده فيها، مثل كتب التاريخ، أو التراجم، أو التفسير، أو الأنساب، أو الفقه والإخ..

وهذا هو ما حاولنا أن نفعله في كتابنا الصحيح من سيرة النبي «صلى الله عليه وآله».. وإن كنا نعترف: بأننا لم نستطع أن نحفظ بالتناسق للمطالب في كتابة السيرة، لأن اهتمامنا كان منصباً على تمحيص أكبر قدر ممكن مما هو متداول في الكتب التي زعمت أنها تختص بكتابة السيرة النبوية المباركة.

أما السؤال عن أقرب تلك المصادر إلى الصحيح، فجوابه: أن الصحيح الذي لا مزية فيه هو ما ذكره القرآن أولاً، وما ثبت عن النبي «صلى الله عليه وآله» والأئمة من أهل البيت «عليهم السلام» بصورة قطعية ثانياً..

ولو بتواتر الأخبار به، أو قام بالدليل، وشهدت به القرائن، وأيدت الشواهد صدوره عنه «صلى الله عليه وآله» على نحو الجزم واليقين، مع عدم وجود أية شبهة أو تهمة في

العناصر المكونة له..

السؤال الخامس:

ما هي أهم اللحات والتصحيحات التي توصلتم إليها من خلال استنطاقكم للمعايير والمنهج المتبع في تطبيقها؟! يرجى ذكرها على نحو الفهرسة، والإرشاد إلى مواضعها من الكتاب.

الجواب:

إن اللحات والتصحيحات التي توصلنا إليها من خلال استنطاقنا للمعايير كثيرة جداً ومتنوعة في هذا الكتاب. وأما بالنسبة لتحديد الأهم منها، فهو يختلف باختلاف الإهتمامات والتوجهات، ولكنني لا أجد أحداً يتردد في الاعتراف بأن الأهم على الإطلاق هو ما يرتبط بالاعتقادات الأساسية، كالتوحيد والنبوة، والمعاد، والإمامة والعصمة، وما إلى ذلك.. وفيما عدا ذلك، فإن الأنظار تختلف فيه. فالفقيه مثلاً يهتم كثيراً فيما يرتبط بالمسائل الفقهية، وقد يحدد ما يرتبط بالصلاة التي هي عمود الدين، ويقول: إنه هو الأهم والأولى..

والمفسر يرى: أن إيضاح معاني القرآن هو الأهم.

أما المهتم بقضايا السلوك والأخلاق فيرى: أن إصلاح

أخلاق الناس وضبط سلوكهم هو الأهم والأولى.
والمهتم بالسياسات يرى: أن الإهتمام بهذه المسائل التي
يراهها أساسية ومحورية هو الأكثر إلحاحاً.

ولذلك نقول:

إن من الصعب أن نفرض على الناس لائحة بالمسائل
الأكثر أهمية.

غير أننا نقول:

إننا نستطيع أن نفترض أن الجميع متفقون على الأهمية
القصوى لما يرتبط بالقضايا العقائدية الأساسية، كالتوحيد
والنبوة، والإمامة والعصمة للأنبياء والأوصياء من حيث أنه
هو المرتكز لسائر قضايا الإيمان، ولكل ما هو دين..

فإذا قبلنا ذلك: أمكننا أن نستخرج لائحة لا بأس بها
للمسائل التي تم التعرض لها في هذا الكتاب.

ومن يراجع هذا الكتاب سيجد: أنه حافل بالقضايا التي
لها مساس مباشر أو غير مباشر بموضوعي العصمة
والإمامة، غير أن ذكر ما يشبه الفهرسة لهذه الأمور قد لا
يكون ميسوراً لنا الآن، فنحن نعتذر عن تلبية هذا الطلب..

السؤال السادس:

ما هي أهم مواضع الخلل، والمزالق، أو الأخطاء التي

منيت بها كتب السيرة ومصادرها العامة، والتي توفقتم إلى تعديلها أو تصحيحها؟!!

يرجى إعطاء نماذج من تلك الأمور، مع تحديد مواضعها من كتابكم: الصحيح من السيرة..

الجواب:

ربما تمثل لنا الإجابة الصريحة عن هذا السؤال بعض الحرج، من حيث أننا لا نريد أن نبدو في هيئة الطاعن على الآخرين أو المتنكر، أو المتنقص لجهودهم..

وتستطيع مطالب الكتاب نفسه (أعني كتاب الصحيح) أن تتولى هي الإجابة على هذا السؤال بنحو أو بآخر..

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..